

تقرير حقوق الإنسان في البحرين لعام 2019

الملخص التنفيذي

البحرين دولة ملكية وراثية دستورية. يقوم الملك حمد بن عيسى آل خليفة، رئيس الدولة، بتعيين مجلس الوزراء المكون من 24 وزيراً؛ 12 من الوزراء كانوا من أفراد أسرة آل خليفة الحاكمة. يعين الملك، الذي يملك السلطة النهائية على معظم قرارات الحكومة، رئيس الوزراء -- رئيس الحكومة -- الذي لا ينبغي أن يكون عضواً في البرلمان. يتألف البرلمان من المجلس الأعلى الذي يتم تعيينه، ومجلس الشورى، ومجلس النواب المنتخبين، ولكل من المجلسين 40 مقعداً. تجري البلاد انتخابات برلمانية كل أربع سنوات، ووفقاً للحكومة، شارك 67 في المائة من الناخبين المؤهلين في الانتخابات الأخيرة التي أجريت في نوفمبر تشرين الثاني 2018. لم تشارك جمعيتان سياسيتان معارضان بارزتان سابقاً، هما الوفاق ووعد، في الانتخابات بسبب حلها من قبل المحاكم في 2016 و 2017 على التوالي. لم تسمح الحكومة للمراقبين الدوليين بمراقبة الانتخابات. وقد استنتج المراقبون المحليون بصفة عامة أن السلطات أدارت الانتخابات بدون مخالفات كبيرة من الناحية الإجرائية.

تتولى وزارة الداخلية مسؤولية الأمن الداخلي، وتسيطر على قوات الأمن العام وغيرها من وحدات الأمن الخاصة المكلفة بحفظ النظام الداخلي. كما أن خفر السواحل يتبع أيضاً لاختصاصها القضائي. وتتولى قوة دفاع البحرين بالدرجة الأولى مسؤولية الدفاع عن البلاد ضد التهديدات الخارجية، بينما يتحمل الحرس الوطني البحريني مسؤولية الدفاع عن التهديدات الخارجية والداخلية. واحتفظت السلطات المدنية بسيطرة فعالة على قوات الأمن.

وشملت قضايا حقوق الإنسان الهامة ما يلي: ادعاءات بالتعرض للتعذيب؛ الاعتقال التعسفي؛ سجناء سياسيين؛ التدخل التعسفي أو غير القانوني في الخصوصية؛ تقييد حرية التعبير والصحافة والإنترنت، بما في ذلك الرقابة وحجب المواقع والتشهير الإجرامي؛ تدخل كبير في حقوق التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات، بما في ذلك القيود المفروضة على المنظمات غير الحكومية المستقلة التي تمنعها من العمل بحرية في البلاد؛ القيود المفروضة على حرية التنقل، بما في ذلك سحب الجنسية؛ والقيود المفروضة على المشاركة السياسية، بما في ذلك منع الأعضاء السابقين في جمعيتي الوفاق ووعد من الترشح للانتخابات.

قامت الحكومة بمقاضاة أعضاء من مرتبة منخفضة في قوات الأمن متهمين بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، في أعقاب التحقيقات التي أجرتها الحكومة أو مؤسسات شبه حكومية. وزعمت منظمات حقوق الإنسان أن التحقيقات كانت بطيئة وافتقرت إلى الشفافية.

القسم 1. احترام كرامة الشخص، بما في ذلك عدم تعريضه إلى أي مما يلي:

أ. الحرمان من الحياة على نحو تعسفي وغير ذلك من عمليات القتل غير المشروع أو ذات الدوافع سياسية

لم ترد تقارير عن ارتكاب قوات الأمن الحكومية عمليات قتل تعسفية أو غير قانونية خلال العام.

واعتباراً من ديسمبر/ كانون الأول، أفادت السلطات أنها تواصل التحقيق في الظروف المحيطة بوفاة خمسة أشخاص خلال عملية أمنية عام 2017 لتفريق المحتجين خارج منزل رجل الدين الشيعي عيسى قاسم.

ب. الاختفاء

لم يتم الإبلاغ عن حالات اختفاء قسري خلال العام.

ج. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

يحظر الدستور "إلحاق الأذى الجسدي أو المعنوي بأي شخص متهم." وأكدت منظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية، وكذلك المحتجزون والمحتجزون السابقون، أن التعذيب وإساءة المعاملة وغير ذلك من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة من قبل مسؤولي الأمن الحكوميين استمرت خلال العام. تتطلب مدونة قواعد السلوك التابعة لوزارة الداخلية من الضباط الالتزام بعشرة مبادئ، بما في ذلك الاستخدام المحدود للقوة وعدم التسامح مطلقاً مع التعذيب وسوء المعاملة. ووفقاً لمسؤولين حكوميين، تحظر المدونة استخدام القوة "باستثناء حالات الضرورة القصوى". وقد وضعت أكاديمية الشرطة الملكية المدونة ضمن منهجها ووفرت للطلاب نسخاً باللغتين الإنجليزية والعربية. وأفادت الوزارة أنها اتخذت إجراءات تأديبية ضد الضباط الذين لم يلتزموا بالقانون، على الرغم من أنها لم تنشر تفاصيل هذه الخطوات (انظر القسم 5).

أفادت وحدة التحقيقات الخاصة، وهي جزء من مكتب المدعي العام في وزارة العدل والشؤون الإسلامية، أنها تلقت 51 شكوى في النصف الأول من العام تتضمن مزاعم تعذيب وسوء معاملة وإفراط في استخدام القوة من قبل أفراد الشرطة. المعلومات المتعلقة بحالات جديدة محددة كانت محدودة.

أفادت جماعات حقوق الإنسان بوجود تقارير تزعم أن ضباط الأمن ضربوا المحتجزين، ووضعهم في أوضاع مجهدة، وأهانوهم أمام السجناء الآخرين، وحرموهم من النوم والصلاة، وشتموهم على أساس معتقداتهم الدينية. كما أفادت منظمات حقوق الإنسان بأن السلطات منعت العلاج الطبي عن المحتجزين

والسجناء المصابين أو المرضى. أفاد مكتب أمين المظالم التابع لوزارة الداخلية أنه حقق في جميع الشكاوى وقدم توصيات للحكومة لمعالجة بواعث القلق. وأفاد معتقلون أن قوات الأمن ارتكبت تجاوزات أثناء عمليات التفتيش والاعتقال في مساكن خاصة، وخلال عملية النقل. وأفاد معتقلون بتعرضهم للترهيب، مثل التهديد بالعنف، في مرفق مقر مديرية التحقيقات الجنائية. كما أفاد بعض المحتجزين في مديرية التحقيقات الجنائية بأن المسؤولين الأمنيين استخدموا الإساءة البدنية والنفسية لانتزاع الاعترافات والإقرارات بالإكراه أو كنوع من العقوبة والانتقام.

قام عدد من السجناء بإضراب عن الطعام احتجاجاً على الظروف في سجن مدينة عيسى، بما في ذلك ما اعتبر أنها عمليات تفتيش بنزع الملابس غير مبررة. بدأت السجناء "مدينة علي" إضرابها في 22 مارس/آذار احتجاجاً على قيام السلطات بتفتيشها وخلع ملابسها بعد زيارة عائلية. وادعت أن التفتيش بنزع الملابس كان انتقاماً من آرائها السياسية. كما زعمت أن مسؤولي السجن هددوا بإلغاء حقوقها في الزيارات العائلية والمكالمات الهاتفية كعقاب لها على الإضراب. في 30 سبتمبر/أيلول، زار ممثلون عن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان السجن، وبعد مراجعة أشرطة الفيديو والصوت للحوادث المزعومة، قرروا أن تصرفات حراس السجن كانت "في حدود استخدام القوة المعقولة". وزعم نشطاء حقوق الإنسان أن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من هيئات الرقابة التابعة للحكومة فشلت في التحقيق والرد على نحو كافٍ على التقارير الموثوقة حول الانتهاكات في سجن مدينة عيسى.

وبحسب منظمة العفو الدولية، تم تعذيب علي محمد حكيم العرب وأحمد الملاي بعد نقلهما إلى سجن جو بعد إدانتها في يناير/ كانون الثاني 2018 بتهم شملت قتل شرطي و "تشكيل جماعة إرهابية والانضمام إليها". وقد حكم عليهما بالإعدام. في 6 مايو/أيار، خسرا استئنافهما أمام محكمة النقض، وهي أعلى محكمة في البلاد، وتم إعدامهما في 27 يوليو/تموز. أدان مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، مشيراً إلى مزاعم بأن المسؤولين استخدموا التعذيب لانتزاع الاعترافات والشعور بالقلق لأن المحاكمة لم تكفل العدالة والإجراءات القانونية الواجبة.

ونفت وزارة الداخلية بأن التعذيب وسوء المعاملة كانا يحدثان على نحو ممنهج. أفادت الحكومة بأنها زودت جميع السجناء ومرافق الاحتجاز وغرف التحقيق في مراكز الشرطة المحلية ومديرية التحقيقات الجنائية، بدوائر تلفزيونية مغلقة للمراقبة في جميع الأوقات. في تقريره السنوي لعام 2018-2019، قدم مكتب أمين المظالم تفاصيل حول ثلاث حالات من أدلة الفيديو التي تم استخدامها في القضايا التأديبية ضد ضباط الشرطة.

وأفادت جماعات الدفاع عن حقوق الإنسان بأن السلطات عرّضت في بعض الأحيان الأطفال دون سن الخامسة عشرة، للعديد من أشكال إساءة المعاملة، بما في ذلك الضرب، والصفع، والركل والإهانات الشفهية. يعتبر القانون جميع الأشخاص الذين تجاوزوا سن الخامسة عشرة بالغين.

الأوضاع في السجون ومراكز الاعتقال

أفادت تقارير ناشطين في مجال حقوق الإنسان بأن الأوضاع في السجون ومراكز الاحتجاز كانت قاسية وأحياناً تشكل تهديداً على الحياة نظراً للاكتظاظ، والإساءات البدنية، والظروف الصحية غير المناسبة والعناية الطبية غير الكافية. كما أفاد محتجزون ومنظمات حقوق الإنسان أيضاً بإساءة معاملة المحتجزين في مراكز الاحتجاز الرسمية قبل المحاكمة بالإضافة إلى سجن مدينة عيسى وسجن جو ومركز احتجاز الحوض الجاف.

الأوضاع المادية: أفادت منظمات حقوق الإنسان وسجناء بظروف اكتظاظ زائد في مرافق الاحتجاز، مما شكّل ضغطاً على إدارة السجون وأدى إلى ارتفاع نسبة السجناء إلى الموظفين. وتضمنت نفس التقارير أيضاً بواعث قلق بخصوص أوضاع سجن جو بما في ذلك الاكتظاظ والظروف غير الصحية، وعدم الحصول على اللوازم الأساسية. كما أن التقارير السابقة من مركز عزل النساء ومركز عزل الرجال سلطت الضوء على الظروف غير الصحية. وأفادت الحكومة بتخفيف الشواغل المتعلقة بالاكتظاظ في مرفق احتجاز الحوض الجاف وسجن جو، حيث استخدمت المحاكم بشكل أكبر قانون الأحكام البديلة لعام 2017 الذي ينص على عقوبات غير احتجازية للمجرمين المدانين.

ووفقاً لمنظمة العفو الدولية، نظم ما يقرب من 450 سجيناً في سجن جو وسجن الحوض الجاف إضراباً جماعياً عن الطعام في 16 أغسطس/آب للاحتجاج على الاستخدام المفرط للحبس الانفرادي، والقيود المفروضة على الطقوس الدينية، واستخدام الزجاج لفصل المدانين والمحتجزين عن الزوار. واعترفت الحكومة بالإضراب لكنها ذكرت أن 22 شخصاً فقط انضموا إلى الاحتجاج. وأفاد نشطاء أن الإضراب عن الطعام عكس أيضاً بواعث القلق بشأن الاكتظاظ في السجون، وتدني جودة الطعام، وتساؤل الوصول إلى الرعاية الصحية، والتقليل من وقت الزيارة.

ومع أن الحكومة أفادت أن مياه الشرب كانت متوفرة لجميع المحتجزين، لكن وردت تقارير أخرى حول عدم الوصول إلى المياه لأغراض الاغتسال، ونقص في مرافق الاستحمام والصابون، وبأن المراحيض كانت غير صحية. وأشارت تقارير منظمات حقوق الإنسان بأن وجبات الطعام لم تكن كافية لمعظم السجناء؛ وأن النزلاء الذين كانوا بحاجة إلى وجبات خاصة نظراً لظروف طبية واجهوا صعوبة في الحصول على إمدادات غذائية خاصة.

احتجزت السلطات المعتقلين دون سن الخامسة عشرة في مركز رعاية الأحداث، وتم نحو محتويات السجلات الجنائية بعد إطلاق سراح المعتقلين دون سن الخامسة عشرة.

قامت الحكومة بإيواء نزلاء مدانين تتراوح أعمارهم بين 15 و 21 عاماً في مبانٍ منفصلة على أرض مرفق الحوض الجاف. وقامت وزارة الداخلية بعزل السجناء دون سن الثامنة عشرة عن أولئك الذين تتراوح أعمارهم ما بين 18 و 21 عاماً. عند بلوغ السجناء 21 عاماً يتم إدخالهم إلى مكان الاحتجاز العام في سجن جو.

واحتفظت الوزارة بأحد الأقسام في مركز الاحتجاز السابق للمحاكمة للمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة. أفاد مسؤولون أنهم عرضوا على هؤلاء المحتجزين طعاماً خاصاً ورعاية صحية وخدمات شخصية لتلبية احتياجاتهم.

وقامت الوزارة بتشغيل أحد المراكز لإعادة التأهيل والتدريب المهني، بما في ذلك برامج متنوعة للتعليم ومكافحة الإدمان، و[تحسين] السلوك. وقال ناشطون إن البرامج افتقرت إلى المعلمين المدربين واللوازم الكافية وأن الحكومة لم تسمح لبعض النزلاء بأداء الامتحانات الوطنية.

ورغم أن الوزارة أفادت بأن مراكز الاحتجاز مزودة بأخصائيين طبيين ذوي خبرة ومجهزين بمعدات حديثة، فإن السجناء الذين يحتاجون إلى عناية طبية أفادوا بصعوبة في تنبيه الحراس لاحتياجاتهم، وكانت العيادات الطبية في المرافق تعاني من نقص في العاملين. وواجه السجناء الذين يعانون من حالات طبية مزمنة صعوبة في الحصول على الرعاية الطبية المنتظمة، بما في ذلك الحصول على الأدوية على نحو منتظم. كما اشتكى السجناء الذين احتاجوا لنقلهم إلى خارج مرافق السجن للعلاج من التأخير في جدول العلاج الطبي الخارجي، خصوصاً الذين يحتاجون إلى متابعة وعلاج طبي معقد أو لعلاج أمراض مزمنة. وفي تقارير سابقة لاحظت اللجنة شبه الحكومية المعنية بحقوق المسجونين والمحتجزين العديد من أوجه القصور في الخدمات الصحية في معظم المرافق، كما لاحظت منظمات حقوق الإنسان أن بعض السجناء الذين يعانون من حالات طبية مزمنة يفتقرون إلى إمكانية الحصول على الرعاية الطبية. ولمعالجة بعض هذه المخاوف، احتفظت الحكومة بجناح منفصل للسجناء المصابين بأمراض معدية. وبحسب الحكومة، توفي ثمانية سجناء خلال العام. اعتبر سبب وفاة خمسة أشخاص نتيجة لحالات طبية، بينما ظلت أسباب الوفيات الثلاث الأخرى قيد التحقيق بحلول نهاية العام.

أفادت منظمات حقوق الإنسان أن سلطات السجن في سجن مدينة عيسى منعت، خلال العام، هاجر منصور حسن علي، حماة الناشط السيد أحمد الوداعي، من تلقي العناية الطبية الكافية لعدد من الحالات الصحية.

وزعم نشطاء أن سلطات السجن حرمت عن قصد هاجر من الرعاية الطبية كوسيلة للضغط والترهيب. وزعمت الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان أن الحكومة قامت بسجن وإساءة معاملة وتعذيب [هاجر] علي وأفراد آخرين من عائلة الوادعي انتقاماً من نشاطه. في 25 فبراير/شباط، أيدت محكمة النقض الإدانة التي صدرت ضد [هاجر] علي في عام 2017 بتهم تتعلق بالإرهاب.

الإدارة: سمحت السلطات عموماً للسجناء بتقديم شكاوى إلى السلطات القضائية دون رقابة، كما تواجد مسؤولون من ديوان المظالم للرد على الشكاوى. وأفادت تقارير بأن جماعات حقوق الإنسان اضطرت في بعض الأحيان لتقديم شكاوى متعددة لتلقي المساعدة. تم السماح للنزلاء باستقبال الزوار مرة واحدة في الشهر على الأقل، وعادة بوتيرة أكبر، وسمحت السلطات لهم بالمكالمات الهاتفية لمدة 30 دقيقة كل أسبوع، مع أن السلطات حرمت في بعض الأحيان السجناء من الاتصال بالمحامين أو أفراد الأسرة أو المسؤولين القنصلين (في حالة المحتجزين الأجانب). وأفادت تقارير بأن السلطات منعت السجناء من الوصول إلى الخدمات الدينية خلال الاحتفالات الخاصة، مثل عاشوراء، ومواعيد الصلاة. وأكدت الحكومة أنها وفرت للسجناء تسهيلات معقولة لممارسة الشعائر الدينية في حدود إدارة السجن.

الرقابة المستقلة: سمحت السلطات بالوصول إلى المؤسسة شبه الحكومية الوطنية لحقوق الإنسان واللجنة المعنية بحقوق المسجونين والمحتجزين وكذلك إلى مكتب أمين المظالم ووحدة التحقيق الخاصة (انظر القسم 5). وقد شككت منظمات حقوق الإنسان الدولية في استقلالية وفعالية هذه المنظمات. خلال العام، ألفت وزارة الداخلية الضوء على عمل إدارة التدقيق الداخلي والتحقيقات التي تلقت ودققت في الشكاوى المقدمة ضد قوات الأمن. ووفقاً للتقرير السنوي لأمين المظالم لعام 2018-2019، تلقت إدارة التدقيق الداخلي والتحقيقات 289 شكوى بين مايو/أيار 2018 وأبريل/نيسان، وأحالت تسعاً من القضايا إلى وحدة التحقيقات الخاصة لاتخاذ مزيد من الإجراءات كما أحالت 60 قضية لاتخاذ إجراءات تأديبية. وقد جاء العدد الأكبر من القضايا المحالة من سجن جو ومديرية التحقيقات الجنائية. كما تلقى مكتب أمين المظالم أيضاً 778 طلباً للمساعدة، وقد شملت تأمين زيارات السجن والمكالمات الهاتفية والخدمات الطبية، أو الحصول على التعليم.

في 13 أبريل / نيسان، أشار أمين المظالم إلى شكاوى وحدة التحقيق الخاصة بأن حراس السجن كانوا مسؤولين عن الاعتداء الجسدي الذي وقع على السجناء في سجن جو في 12 أبريل / نيسان. وزعمت بعض المصادر أن المواجهة بدأت بعد أن ادعى السجناء أنه تم تقديم طعام فاسد لهم. وذكرت الوزارة أن المراقبة بالفيديو قد تم تضمينها في الأدلة المقدمة إلى وحدة التحقيق الخاصة. ونتيجة لتحقيقات وحدة التحقيق الخاصة، تم تقديم 12 من حراس السجن، من بينهم اثنان من كبار المسؤولين، للمحاكمة في 20 مايو/أيار بتهمة الاعتداء الجسدي على النزلاء. وبعد جلسة الاستماع في 19 سبتمبر / أيلول، أدانت المحكمة الجنائية الابتدائية خمسة من حراس السجن، وحكمت عليهم بالسجن لمدة ثلاثة أشهر، وبرأت الحراس السبعة الآخرين المدرجين في القضية.

د. الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي

يحظر الدستور الاعتقال والاحتجاز التعسفي. وأفادت جماعات حقوق الإنسان المحلية والدولية بأن أفراداً احتجزوا دون إبلاغهم وقت إلقاء القبض عليهم بالسلطة القانونية للشخص الذي قام بالاعتقال، وأسباب الاعتقال، والتهم الموجهة إليهم. ادعت جماعات حقوق الإنسان أن موظفين من وزارة الداخلية قاموا بالعديد من عمليات الاعتقال في المنازل الخاصة إما بدون إبراز مذكرات اعتقال أو بتقديم مذكرات غير دقيقة وناقصة. بينما اعترضت مصادر حكومية على هذه المزاعم.

في عام 2017 أعاد الملك حمد سلطة الاعتقال لجهاز الأمن الوطني البحريني بعد إلغائها في أعقاب انتقادات صدرت عن اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. لم ترد أي تقارير عن استخدام جهاز الأمن الوطني البحريني سلطة التوقيف خلال العام.

إجراءات الاعتقال ومعاملة المحتجزين

ينص القانون على أنه يجوز لضباط إنفاذ القانون اعتقال الأفراد بدون أمر النيابة فقط في حالة التلبس بارتكاب جرائم معينة مع توافر أدلة كافية للملاحقة القضائية وتوجيه الاتهامات. بالإضافة إلى ذلك، يتطلب قانون الإجراءات الجنائية تنفيذ أمر بالتوقيف قبل صدور أمر استدعاء للمثول أمام المدعي العام. وأفاد ناشطون محليون أن الشرطة قامت أحياناً باعتقالات دون تقديم مذكرة توقيف، وأن مكتب المدعي العام استدعى ناشطين سياسيين ونشطاء في مجال حقوق الإنسان للاستجواب دون أمر قضائي أو أمر من المحكمة.

ووفقاً للقانون يتعين على السلطة التي تقوم بعملية الاعتقال استجواب الفرد فور اعتقاله، ولا يمكن أن تحتجز الشخص لأكثر من 48 ساعة، وبعد ذلك يجب أن تفرج السلطات عن الشخص المعتقل أو تنقله إلى مكتب المدعي العام لمزيد من الاستجواب. ويتعين على مكتب المدعي العام استجواب الفرد المعتقل خلال 24 ساعة، وللمعتقل الحق في الاستعانة بمحامٍ أثناء استجوابه. ولاحتجاز الشخص لفترة أطول، يتعين أن يصدر مكتب المدعي العام أمراً رسمياً بالاحتجاز بناءً على التهم الموجهة للمحتجز. يمكن للسلطات تمديد فترة الاحتجاز إلى سبعة أيام على ذمة التحقيق من أجل المزيد من الاستجواب. إذا طلبت السلطات فترة تمديد إضافية، فيتعين على المحتجز الحضور أمام قاضٍ قد يجيز التمديد لمدة لا تتجاوز 45 يوماً. ويجب أن تقوم المحكمة الجنائية العليا بالمصادقة على أية فترات تمديد ما بعد فترة الاحتجاز تلك وتجديد أي من تلك الفترات عند 45 يوماً لكل فترة. وفي حالة القضايا المزعومة المتعلقة بأعمال إرهابية، يجوز للضباط المكلفين بإنفاذ القانون احتجاز الأفراد للاستجواب بصفة أولية مدتها خمسة أيام، والتي يمكن لمكتب المدعي العام تمديدتها

إلى ما يصل إلى 60 يوماً. ويوفر نظام الكفالة المعمول به الحد الأقصى والأدنى من مبالغ الكفالة على أساس التهم؛ ومع ذلك، غالباً ما يرفض القضاة طلبات الكفالة دون إبداء أسباب أو تفسيرات لهذا الرفض، حتى في الحالات التي لا تنطوي على عنف. يسمح قانون الكفالة للقاضي الذي يترأس المحكمة بتحديد مبلغ الكفالة ضمن هذه الحدود الخاصة بكل حالة على حدة.

أفاد محامون بمواجهة صعوبة في الوصول إلى موكلهم في الوقت المناسب خلال جميع مراحل الإجراءات القانونية. وأفادوا بصعوبة تسجيلهم كممثل قانوني للمحتجز بسبب العقبات البيروقراطية التعسفية وعدم وجود موثقين حكوميين رسميين؛ التحقيق التعسفي في أوراق الاعتماد من قبل الشرطة؛ عدم الإبلاغ عن مكان الموكل رهن الاحتجاز؛ متطلبات تعسفية بشأن الحصول على أوامر من المحكمة للالتقاء بالموكلين؛ منع الالتقاء بالموكلين على انفراد؛ حظر نقل الوثائق القانونية إلى الموكلين؛ استجواب الموكلين من قبل مكتب المدعي العام في وقت قصير جداً؛ عدم إمكانية الوصول إلى الموكلين أثناء استجواب الشرطة لهم؛ وعدم التمكن من الوصول إلى الموكلين للتشاور معهم في المحكمة. وأفادت تقارير بأن المحتجزين لم يلتقوا أبداً بالمحامي المعين من قبل الحكومة قبل أو أثناء المحاكمة، رغم أن الحكومة تكفل توفير ممثلي الدفاع للمتهمين غير القادرين.

ووفقاً لتقارير مجموعات حقوق الإنسان المحلية والدولية، احتجزت السلطات بعض المحتجزين لمدة أسابيع مع إمكانية محدودة للتواصل مع العالم الخارجي. وحجبت الحكومة في بعض الأحيان ولعدة أيام معلومات عن المعتقلين وأسره بخصوص مكان وجود المعتقلين.

الاعتقال التعسفي: أفادت تقارير مجموعات حقوق الإنسان أن وزارة الداخلية اعتقلت في بعض الأحيان أفراداً بسبب أنشطة مثل الدعوة إلى والمشاركة في المظاهرات الاحتجاجية، وتنظيم المظاهرات، والمشاركة في الطقوس الدينية، والتعبير عن الرأي إما علناً أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعي أو بسبب ارتباطهم بأشخاص مطلوبين لدى هيئات إنفاذ القانون. وأفاد بعض هؤلاء الأشخاص المحتجزين بأن القوات التي ألقت القبض عليهم لم تبرز لهم مذكرات توقيف.

في ديسمبر/كانون الأول 2018، أيدت محكمة النقض حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات على نبيل رجب رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان لتغريداته في عام 2015 التي انتقد فيها معاملة السجناء في سجن جو والعمليات العسكرية للتحالف بقيادة السعودية في اليمن. في 17 سبتمبر/أيلول، رفضت محكمة الاستئناف العليا طلب رجب بإلغاء حكم المحكمة الابتدائية بأنه غير مؤهل للحصول على عقوبة بديلة.

قدرة المحتجزين على الطعن أمام المحكمة في قانونية الاحتجاز: وأفادت تقارير بأن السلطات قامت في بعض الأحيان بتأخير أو الحد من وصول الفرد إلى محامٍ. ولم تفد تقارير بأن المحاكم وجدت أن أفراداً قد احتجزوا بصورة غير قانونية وأوصت بتعويضات لهم.

هـ. الحرمان من المحاكمة العننية المنصفة

على الرغم من أن الدستور ينص على وجود هيئة قضائية مستقلة، إلا أن شخصيات من المعارضة السياسية ذكرت أن القضاء ما زال يخضع للضغوط السياسية، خاصة في القضايا البارزة. ينقسم النظام القضائي إلى فرعين: محاكم القانون المدني ولديها صلاحية البت في جميع القضايا التجارية والمدنية، والجنائية، بما في ذلك قضايا الأسرة لغير المسلمين، ومحاكم الشريعة التي تنظر في قضايا الأحوال الشخصية للمسلمين. واستناداً إلى قانون الأسرة الموحد، قامت الحكومة بتقسيم القضايا المعروضة أمام محاكم الأسرة إلى إجراءات تستند إلى المحاكم السنية والشيعية. وكان كثير من القضاة الذين يقرب عددهم من 160 قاضياً في البلد قضاة أجنب يعملون بعقود محدودة الأجل (تخضع لموافقة الحكومة على التجديد والإقامة في البلد). أفاد المجلس الأعلى للقضاء بالعمل مع معهد الدراسات القانونية القضائية لإعداد 10 قضاة بحرينيين جدد في المتوسط سنوياً، في محاولة لزيادة عددهم. مجلس القضاء الأعلى هو الهيئة المسؤولة عن الإشراف على عمل المحاكم، بما في ذلك القضاة ومكتب المدعي العام.

إجراءات المحاكمة

يفترض الدستور براءة المتهمين إلى أن تثبت إدانتهم. كما ينص القانون على إلزام السلطات بإخطار المحتجزين بشأن التهم المنسوبة إليهم عند التوقيف. وتنص إجراءات المحاكمة المدنية والجنائية على أن تكون المحاكمة عننية. تقوم لجنة قضائية مؤلفة من ثلاثة قضاة بإصدار الأحكام. للمتهمين الحق في التشاور مع محام من اختيارهم خلال 48 ساعة (ما لم توجه لهم الحكومة تهماً وفقاً لتشريع مكافحة الإرهاب)؛ ومع ذلك أفادت تقارير بأن المتهمين ومحاميهم قد وجدوا صعوبة في إقناع الشرطة والنيابة العامة والمحاكم بالاعتراف بالتمثيل من قبل محامٍ أو بتسجيل ذلك التمثيل. تقدم الحكومة المشورة للمتهمين المعوزين على نفقة الدولة. يتعين على المدّعين توفير مترجمين شفوئين خاصين بهم، باستثناء حالات النزاع العمالي، عندما يجوز لوزارة العدل تقديم المساعدة.

وللمدعى عليهم الحق في تقديم الشهود والأدلة لصالحهم. وفي حين أن للمتهمين الحق في استجواب الشهود ضدهم، يمكن للقضاة أن يعلنوا بأن الأسئلة في غير محلها وأن يحظروا أسلوب الاستجواب دون تقديم المبرر لذلك. نادراً ما تقدم النيابة العامة أدلة شفهية في المحكمة، ولكن تقدمها في صيغ مكتوبة ورقمية للقضاة في الدوائر الخاصة بهم. وفي المحاكمات الجنائية يدخل المدعون العامون والقضاة قاعة المحكمة معاً. ولا يتم

إجبار المتهمين على الإدلاء بأقوال أو اعتراف بالذنب ولهم حق الاستئناف. في كثير من الأحيان تحاكم السلطات المتهمين غيابياً.

وقد تفاوت قانون الأحوال الشخصية طبقاً لتفسيرات المذهب السني أو الشيعي للشريعة الإسلامية، وخاصة بالنسبة للنساء (أنظر القسم 6). في عام 2017 صادق الملك حمد على قانون الأسرة الموحد، والذي يتضمن للمرة الأولى مدونة مدنية لقانون الأسرة الشيعي. ووفقاً لمؤيدي القانون، تنص المدونة المدنية على حماية حقوق المرأة، لا سيما المرأة الشيعية، من فرض قرارات تعسفية من قبل رجال دين لا يخضعون لضوابط. أفادت جماعات حقوق المرأة أن محاكم الأسرة منحت شهادات الطلاق بشكل أسرع وتم الالتزام بالقرارات القضائية للقانون المدني الجديد.

في عام 2017 صادق الملك حمد على تعديل دستوري يمنح المحاكم العسكرية الحق في محاكمة المدنيين المتهمين بتهديد أمن الدولة. وذكرت وسائل الإعلام الحكومية أن الحكومة وافقت على التعديل من أجل مكافحة الخلايا الإرهابية على نحو أفضل، في حين ادعى نشطاء أن التغيير سيلحق الضرر بمعايير المحاكمة العادلة. ولم تستخدم الحكومة هذه الآلية خلال العام.

السجناء والمحتجزون السياسيون

طبقاً لمنظمات حقوق الإنسان، واصلت الحكومة سجن أعضاء المعارضة، إلى جانب عشرات آخرين محتجزين بسبب ما تؤكد هذه المنظمات على أنه نشاط سياسي سلمي. أنكرت الحكومة احتجاج أي سجناء سياسيين، على الرغم من أنها اعترفت باحتجاز عشرات الأفراد البارزين، بمن فيهم قادة أو أعضاء بارزون من جمعيات ومنظمات سياسية سابقة، هي محظورة الآن، وغيرها ممن انتقدوا علناً مؤسسات الدولة أو الإجراءات الحكومية قبل اعتقالهم. واحتجزت السلطات بعض السجناء البارزين بشكل منفصل عن باقي السجناء.

اعتقل علي سلمان، الأمين العام لجمعية الوفاق السياسية المعارضة، في مطلع عام 2014 بتهمة "التحريض على العنف" وأخيراً أدين وحكم عليه بالسجن لمدة أربع سنوات وأيدت محكمة النقض الحكم في عام 2017. في عام 2015، قرر فريق العمل التابع للأمم المتحدة المعني بالاحتجاز التعسفي أن الحكومة اعتقلت سلمان تعسفاً. في عام 2017، اتهمت الحكومة سلمان بـ "محاولة الإطاحة بالنظام" و "إفشاء أسرار الدولة والجيش لقوى أجنبية مقابل المال". وعلى الرغم من أن المحكمة الجنائية العليا برأت سلمان من جميع التهم في يونيو/حزيران 2018، إلا أن المدعي العام استأنف حكم البراءة. في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، ألغت محكمة الاستئناف العليا قرار المحكمة الابتدائية، حيث أدانت سلمان بالخيانة وحكمت عليه بالسجن مدى

الحياة (لمدة 25 عاماً). واستأنف سلمان حكمه أمام محكمة النقض، التي رفضت الاستئناف في 28 يناير / كانون الثاني.

اعتقل خليل الحلواجي عام 2014، وأدين "بحيازة سلاح" و "إهانة القضاء" عام 2017، وحكم عليه بالسجن لمدة 10 سنوات. وأعربت جماعات حقوق الإنسان عن قلقها من تلفيق الأدلة ضد الحلواجي، وأنه عوقب بسبب معتقداته السياسية ومشاركته في جماعة سياسية معارضة. وأيدت محكمة النقض الحكم على الحلواجي في 6 مايو / أيار.

الانتقام بدوافع سياسية ضد أفراد موجودين خارج البلد

في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، اعتقلت السلطات التايلاندية لاعب كرة القدم حكيم العربي بسبب "إخطار أحمر" صادر عن الإنترنت، وكانت الحكومة البحرينية قد تقدمت بطلب للإنتربول لاعتقال العربي. وكان العربي المقيم في أستراليا كلاجئ يقضي إجازة في تايلاند. وقد فر من البحرين في عام 2014 بعد إدانته بحرق ونهب مركز للشرطة، على الرغم من أن منظمات حقوق الإنسان زعمت أنه كان يشارك في مباراة دولية لكرة القدم عند وقوع الجريمة المزعومة. في 11 فبراير/شباط، أسقط المدعي العام التايلاندي القضية، وتمكن الحكيم من العودة إلى أستراليا. وانتقدت جماعات حقوق الإنسان الإنترنت والحكومة البحرينية لفشلهما في إلغاء الإخطار الأحمر بعد منح العربي وضع لاجئ في أستراليا في عام 2017.

الإجراءات القضائية المدنية وسبل الانتصاف

يجوز للمواطنين تقديم دعاوى مدنية أمام إحدى المحاكم لوقف بعض أنواع انتهاكات حقوق الإنسان أو طلب التعويض عنها. غير أن القانون في العديد من مثل هذه الحالات يمنع المواطنين من رفع دعاوى مدنية ضد الأجهزة الأمنية.

في القضايا التي تتضمن شخصاً ليس لديه سوابق إجرامية، أو قاصراً، أو متهماً بمخالفات قانونية طفيفة، ينص القانون على عقوبات وتدابير بديلة لتقليل عدد السجناء في مراكز الاحتجاز والسجون. أفادت الحكومة باستخدام آلية العقوبات البديلة لأكثر من 1800 مدان بين يناير/كانون الثاني وديسمبر/كانون الأول. وصدرت الأوامر لهؤلاء المدانين بأداء خدمات اجتماعية، وإصلاح الأضرار التي تسببوا بها، أو المشاركة في صفوف إعادة التأهيل. يحظر القانون الخاص بالقاصرين فرض عقوبات بالسجن على الأطفال، الذين يُعرّفون بأنهم دون سن الخامسة عشرة.

و. التدخل التعسفي أو غير المشروع في الخصوصية أو في شؤون الأسرة أو البيت أو المراسلات

رغم أن الدستور يحظر مثل هذه الأفعال، إلا أن الحكومة تجاوزت حدود الحظر المفروضة على حماية الخصوصية، وشؤون الأسرة، أو البيت، أو المراسلات. أفادت منظمات حقوق الإنسان أن قوات الأمن اقتحمت المنازل بدون تصريح ودمرت وصادرت ممتلكات شخصية. ويلزم القانون الحكومة بأن تحصل على إذن من المحكمة قبل مراقبة المكالمات الهاتفية والبريد الإلكتروني والمراسلات الشخصية. يعتقد العديد من المواطنين ومنظمات حقوق الإنسان أن الشرطة استخدمت شبكات من المخبرين، بما في ذلك تلك التي استهدفت أو استخدمت أطفالاً دون سن الثامنة عشرة.

كما أفادت التقارير أيضاً أن الحكومة استخدمت برامج كمبيوتر معينة لمراقبة الناشطين السياسيين وأعضاء المعارضة داخل وخارج البلاد.

ووفقاً لمجموعات حقوق الإنسان المحلية والدولية فإن مسؤولي الأمن هددوا أحياناً أفراد عائلات المحتجزين بأفعال انتقامية في حال عدم تعاون الأفراد المعتقلين خلال عمليات الاستجواب أو رفضهم للتوقيع على الاعترافات المطلوبة.

القسم 2. احترام الحريات المدنية، بما فيها:

أ. حرية التعبير، بما في ذلك حرية الصحافة

يكفل الدستور حرية التعبير وحرية الصحافة "شريطة عدم انتهاك المعتقدات الأساسية للشريعة الإسلامية وعدم التمييز ضد وحدة الشعب وعدم إثارة الخلاف والنعرات الطائفية". حدّت الحكومة من حرية التعبير عن الرأي وحرية الصحافة عن طريق الملاحقة القضائية للأفراد بموجب قوانين القذف والتشهير وقوانين الأمن الوطني التي استهدفت مواطنين وصحفيين مهنيين.

حرية التعبير: يحظر القانون أي خطاب يخل بالنظام العام أو الأخلاق. يتم تقييد حرية التعبير في كل من وسائل الإعلام التقليدية ووسائل التواصل الاجتماعي. وفي حين أعرب بعض الأشخاص في مجالس خاصة صراحة عن آراء تنتقد قضايا سياسية واجتماعية محلية، فإن الذين عبروا عن آرائهم علانية غالباً ما واجهوا عواقب. خلال العام، اتخذت الحكومة خطوات ضد ما اعتبرته أعمال العصيان المدني، والتي تضمنت خطاباً نقدياً. يسمح قانون العقوبات بتوقيع عقوبات لمدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد عن السجن لمدة سبع سنوات، بالإضافة إلى دفع غرامة، على كل من يقوم "بإهانة عاهل مملكة البحرين، أو العلم، أو الشعار الوطني".

في 22 مايو / أيار، صادق الملك حمد على تعديلات على قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية تنص على عقوبات تصل إلى خمس سنوات في السجن للتشجيع على الإرهاب أو حيازة مواد تدعم الأنشطة الإرهابية. ويبدو أن القانون يمنح سلطات إنفاذ القانون والمدعين العامين سلطة أكبر لتقديم التسجيلات الصوتية ورسائل البريد الإلكتروني ومنشورات وسائل التواصل الاجتماعي كدليل في المحكمة. وأعرب نشطاء عن قلقهم من إمكانية استخدام الأحكام للحد من المعارضة والنقد، وخاصة في منتديات وسائل التواصل الاجتماعي.

الصحافة ووسائل الإعلام، بما في ذلك وسائل الإعلام الإلكترونية: لم تمتلك الحكومة أي وسائل إعلام مطبوعة، لكن وزارة شؤون الإعلام وغيرها من الجهات الحكومية مارست سيطرة كبيرة على وسائل الإعلام المطبوعة المحلية المملوكة للقطاع الخاص.

امتلكت الحكومة وأدارت جميع محطات الراديو والتلفزيون المحلية. وتلقى الجمهور عادة نشرات الإذاعة والتلفزيون باللغة العربية، والفارسية، والإنجليزية من بلدان المنطقة، بما في ذلك القنوات الفضائية بدون تدخل. وقامت وزارة الإعلام بمراجعة جميع الكتب والمطبوعات قبل إصدار تراخيص الطباعة. كما راجعت وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف الكتب التي تنطرق للدين.

منذ إغلاق صحيفة الوسط في عام 2017، كانت وجهات نظر المعارضة متاحة فقط من خلال مصادر إعلامية عبر الإنترنت موجودة خارج البلاد، وقد حظرت الحكومة بعضها.

العنف والتحرش: طبقاً لصحفيين محليين وجماعات حقوق الإنسان، قامت السلطات أحياناً بمضايقة الصحفيين والمصورين و "الصحفيين المواطنين" الناشطين على وسائل التواصل الاجتماعي أو اعتقالهم أو تهديدهم بسبب تقاريرهم. ومع ذلك، زعمت السلطات أن بعض الأفراد الذين عرّفوا أنفسهم بأنهم من الصحفيين والمصورين كانوا مرتبطين بجماعات المعارضة العنيفة وأنتجوا أشرطة فيديو لغرض الدعاية لتلك المجموعات واستقطاب الأفراد لها. وأفاد ممثلو وسائل إعلام دولية بصعوبة الحصول على تأشيرات للعمل كصحفيين. رفعت الحكومة شكاوى جنائية ضد الصحفيين الذين عملوا بدون اعتماد.

الرقابة أو تقييد المحتوى: كانت هناك رقابة حكومية. راقب موظفو وزارة شؤون الإعلام ومنعوا مطبوعات تتعلق بمواد مكتوبة اعتبروها حساسة، خاصة تلك المتعلقة بالطائفية والأمن الوطني وانتقاد العائلة المالكة والعائلة المالكة السعودية أو الجهاز القضائي. كما مارس الصحفيون الرقابة الذاتية على نطاق واسع. وأفاد بعض أعضاء وسائل الإعلام أن مسؤولين حكوميين اتصلوا بالمحررين مباشرة وطلبوا منهم الكف عن نشر مقالات حول مواضيع معينة.

يحظر قانون الصحافة والنشر المحتوى المعادي للإسلام أو أية منشورات في وسائل الإعلام ويقضي بالحبس بتهمة "تعريض الدين الرسمي للدولة للإهانة والنقد". ينص القانون على أن "أية منشورات تتعارض مع النظام الحاكم بالبلاد وديانته الرسمية يمكن أن يتم حظرها عن طريق قرار وزاري".

قوانين التشهير / القذف: فرضت الحكومة العمل بقوانين حظر التشهير وتلك المتصلة بالأمن الوطني مما حد من حرية الصحافة. ويحظر قانون العقوبات التشهير والقذف، و "إفشاء الأسرار". كما ينص القانون على عقوبة بالسجن لمدة لا تزيد عن سنتين أو بغرامة لا تزيد عن 200 دينار (530 دولار). كان تطبيق قانون القذف والتشهير يتم بطريقة انتقائية. أفادت وزارة الداخلية أن الحكومة غرمت أو سجنّت 172 شخصاً بسبب "التشهير" أو "القذف" أو "إفشاء الأسرار" بين يناير/كانون الثاني وسبتمبر/أيلول مقارنة مع 19 قضية في عام 2018. أُدين 24 شخصاً بتهمة "إهانة مؤسسة حكومية" و 529 شخصاً بتهمة "إساءة استخدام جهاز اتصالات".

في 13 مارس/آذار، تلقى زعيم المعارضة السابق إبراهيم شريف حكماً مع وقف التنفيذ لمدة ستة أشهر وغرامة قدرها 500 دينار (1,300 دولار) من المحكمة الابتدائية الجنائية بتهمة التشهير برئيس السودان آنذاك عمر البشير في تغريدة بالإشارة إليه على أنه "مستبد". أكدت الحكومة أن قضية شريف تتعلق بعمل غير قانوني، وليس تضييقاً على حرية التعبير. وأيدت محكمة النقض الحكم عليه في 31 ديسمبر/كانون الأول.

الأمن القومي: ينص القانون المتعلق بالأمن الوطني على توقيع غرامات تصل إلى 10,000 دينار (26,500 دولار) وأحكام بالسجن لمدة ستة أشهر على الأقل لانتقاد الملك أو أعمال التحريض التي تقوض أمن الدولة، إلى جانب غرامات تصل إلى 2,000 دينار (5,300 دولار) لـ 14 مخالفة ذات صلة. تتضمن الأنشطة التي يعاقب عليها القانون نشر تصريحات صادرة عن دولة أو منظمة أجنبية قبل الحصول على موافقة الوزارة، أو نشر أية تقارير من شأنها التأثير السلبي على قيمة الدينار، أو التصريح بأية إساءة ضد رئيس دولة لها علاقات دبلوماسية مع البلاد، أو نشر أية ملحوظات مسيئة عن ممثلين معتمدين من دول أجنبية نظراً لتصرفات تتعلق بوضع الشخص.

حرية الإنترنت

منعت الحكومة الوصول إلى بعض المواقع من داخل البلاد، بما في ذلك بعض المواقع الإلكترونية المرتبطة بالمعارضة. واصلت الحكومة حجب المواقع الإخبارية القطرية مثل الجزيرة والشرق والراية، وهو إجراء بدأته بعد قطع العلاقات مع قطر في عام 2017. وفرضت الحكومة قيوداً على حرية الإنترنت ومراقبة

أنشطة الأفراد على الإنترنت، بما في ذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مما أدى إلى تدهور خدمات الإنترنت والهاتف المحمول لبعض الأحياء واتخاذ الإجراءات القانونية ضد بعض مستخدمي الإنترنت.

وزعمت عدة تقارير أن الحكومة راقبت حسابات التواصل الاجتماعي والاتصالات الإلكترونية لنشطاء حقوق الإنسان.

أفاد ناشطون سياسيون وناشطون في مجال حقوق الإنسان بأنهم استجوبوا من قبل قوات الأمن فيما يتعلق بمنشوراتهم على مواقع التواصل الاجتماعي. وفي بعض الأحيان أبلغوا عن عمليات استجواب متكررة تشمل على تهديدات ضد سلامتهم الجسدية وسلامة عائلاتهم، وتهديدات ضد لقمة العيش ومصادر الرزق، وتهديدات بالحرمان من الخدمات الاجتماعية مثل السكن والتعليم. أفاد العديد من الناشطين بإغلاق حساباتهم أو إيقاف النشر على وسائل التواصل الاجتماعي بسبب التهديدات.

الحرية الأكاديمية والمناسبات الثقافية

حدت الحكومة من الحرية الأكاديمية والمناسبات الثقافية. وفرض بعض الأكاديميين رقابة ذاتية على أنفسهم من خلال تقاضي مناقشة قضايا سياسية مثيرة للنزاع.

وزعم دعاة حقوق الإنسان أن مسؤولين حكوميين وزعوا بشكل غير عادل المنح الدراسية الجامعية وكانوا منحازين ضد الشيعة، لأسباب سياسية ودينية على حد سواء، عند قبول الطلاب في برامج معينة. استمرت الحكومة في إجراء مقابلات فيما يتعلق بالإجراءات الانتقائية بالجامعة، ويرجع ذلك بصفة جزئية لتصحيح مستوى التضخم في الدرجات، حيث لا يوجد معيار وطني موحد للامتحانات لضبط الممارسات المختلفة لتقييم درجات الطلاب على مستوى المدارس الثانوية؛ وأفاد الطلبة بأن السلطات استجوبتهم بشأن معتقداتهم السياسية ومعتقدات أسرهم خلال المقابلات. وأصررت الحكومة على أنها قامت بتوزيع المنح الدراسية كلها وأن إلحاق الطلاب كان بناءً على الاستحقاق.

في 17 سبتمبر/أيلول، منعت وزارة الشباب والرياضة نادي العروبة الرياضي من عقد ندوة حول تاريخ يمتد إلى 200 عام من العلاقات بين المملكة المتحدة والبحرين. وقام نادي العروبة بإلغاء الحدث بعد تلقي رسالة من الوزارة تفيد بأن الحدث انتهك قانونًا يحظر على الأندية الرياضية المشاركة في الأنشطة السياسية.

ب. حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها

حرية التجمع السلمي

يكفل الدستور حق التجمع الحر للمواطنين، إلا أن عدة قوانين تحد من القدرة على ممارسة هذا الحق. أقيمت وزارة الداخلية على حظر المظاهرات العامة، مشيرة إلى أن الغرض من ذلك هو الحفاظ على النظام العام في ضوء الهجمات الطائفية في المنطقة. للسنة الرابعة، لم تكن هناك مظاهرات مرخص بها، على الرغم من أن الوزارة لم تتدخل عموماً في المظاهرات السلمية غير المرخص بها. وللسنة الرابعة، رفضت الحكومة إصدار تصاريح لمسيرة "عيد العمال" لدعم حقوق العمال من قبل أكثر من 45 نقابة عمالية تابعة للاتحاد العام لنقابات عمال البحرين. وبحسب الحكومة، لم يتم تقديم أي طلبات لتنظيم مظاهرة أو احتجاج خلال العام.

يحدد القانون الأماكن والأوقات التي يحظر خلالها القيام بأية أنشطة بما في ذلك الأماكن القريبة من المستشفيات والمطارات والمواقع التجارية والمنشآت والمرافق الأمنية، ووسط المنامة. يجوز للمديرية العامة للشرطة منع الاجتماع العام إذا كان ينتهك الأمن أو النظام العام أو لأي سبب آخر وجيه. وينص القانون على أنه لا يجوز للمشييعين في مواكب الجنازات تحويل الموكب إلى مسيرة سياسية وأنه يحق لمسؤولي الأمن التواجد في أي تجمع عام.

وينص القانون على أن كافة التجمعات العامة يجب أن تكون تحت إشراف لجنة مكونة من رئيس واثنين من الأعضاء على الأقل. واللجنة مسؤولة عن مراقبة ومنع أية تصرفات غير مشروعة خلال التجمع. ووفقاً للقانون، لا تعتبر وزارة الداخلية ملزمة بتقديم تبريرات عن إقرارها أو رفضها لطلبات القيام باحتجاجات. يعاقب قانون العقوبات أي تجمع "من خمسة أشخاص أو أكثر" يتم عقده بغرض "ارتكاب جرائم أو تحريض الآخرين على ارتكاب جرائم". وأكد محامون أنه لا ينبغي للسلطات أن تمنع المظاهرات مسبقاً بناءً على افتراضات أن جرائم معينة قد يتم ارتكابها. كما حظرت السلطات استخدام العربات في أية مظاهرات أو احتجاجات أو تجمعات، إلا بعد الحصول على إذن كتابي من رئيس الأمن العام.

واجه منظمو التجمعات غير المرخص لها عقوبة بالسجن تتراوح ما بين ثلاثة إلى ستة أشهر. والحد الأدنى لعقوبة المشاركة في تجمعات غير مشروعة هو السجن لمدة شهر، والحد الأقصى السجن لمدة سنتين. وقد أصدرت السلطات أحكاماً بالسجن لفترات تربو على ذلك في القضايا التي استخدم فيها المتظاهرون العنف أثناء تجمع غير مشروع. وأقصى غرامة مفروضة هي 200 دينار (530 دولار). ينظم القانون الحملات الانتخابية ويحظر الأنشطة السياسية في مراكز العبادة والجامعات والمدارس والمباني الحكومية والمؤسسات

العامة. لم تسمح الحكومة للأفراد باستخدام المساجد والمآتم (مراكز الشيعة الدينية)، أو أية مواقع دينية للتجمعات السياسية.

لم تمنع الحكومة تظاهرات المعارضة الصغيرة غير العنيفة التي حدثت في القرى الشيعية التقليدية والتي غالباً ما احتجت على سياسات الحكومة أو كانت تهدف إلى إظهار التضامن مع السجناء. وفقاً للتقارير الواردة، قامت الشرطة بتفريق بعض هذه الاحتجاجات باستخدام الغاز المسيل للدموع. وفي حين قامت الجماعات المشاركة في هذه الاحتجاجات في معظم الأحيان بنشر صور لهذه الأحداث على وسائل التواصل الاجتماعي، كان المشاركون حريصين على إخفاء وجوههم بسبب الخوف من الانتقام.

حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها

ينص الدستور على حرية تكوين الجمعيات، لكن الحكومة قيدت هذا الحق. طلبت الحكومة من جميع المجموعات، بما في ذلك مجموعات المجتمع المدني والنقابات العمالية التسجيل لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وطلبت من الجمعيات السياسية التسجيل لدى وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف. وتقرر الحكومة ما إذا كانت الجماعة ذات طابع اجتماعي أو سياسي بناءً على اللوائح ونظامها الداخلي المقترح. ويحظر القانون على الجمعيات غير المرخصة ممارسة أي نشاط، كما يحظر على الجمعيات المدنية المرخصة مزاوله أي نشاط سياسي. كان عدد من الجمعيات غير المرخصة ناشطاً في البلاد. (أنظر القسم 3).

ويتعين على منظمات المجتمع المدني التي تطلب التسجيل أن تتقدم بقائمة اللوائح الداخلية موقفاً عليها من قبل جميع الأعضاء المؤسسين، بالإضافة إلى محاضرات جلسات اللجنة التأسيسية والتي تشمل على أسماء، ومهن، وأماكن إقامة وتواريخ جميع الأعضاء المؤسسين للمنظمة. يمنح القانون لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية الحق في رفض تسجيل أي جمعية مدنية إذا تبين للوزارة أن خدمات الجمعية غير ضرورية، أو أن جمعية أخرى تقدم بالفعل تلك الخدمات، أو أنها تتعارض مع أمن الدولة، أو تهدف إلى إحياء جمعية حُلَّت سابقاً. ويمكن للجمعيات التي رفضت أو تجاهلت السلطات طلبات تسجيلها التقدم بطلب استئناف أمام المحكمة المدنية العليا، والتي يحق لها إلغاء قرار الوزارة أو رفض الاستئناف.

أكدت عدة منظمات غير حكومية ونشطاء المجتمع المدني بأن الوزارة استغلت بشكل روتيني سلطة الإشراف المخولة لها من أجل إعاقة أنشطة المنظمات غير الحكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني. وأكدت منظمات غير حكومية محلية أن المسؤولين حاولوا فعلاً تقويض أنشطة بعض الجماعات وفرضوا إجراءات بيروقراطية مرهقة على أعضاء مجلس إدارة المنظمات غير الحكومية والمتطوعين. ويتعين على

وزارتي العدل والداخلية القيام بالتحريات لتقصي مصادر التمويل الدولي ورفضت السلطات أحياناً ترخيص التمويل.

ج. الحرية الدينية

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول أوضاع الحريات الدينية الدولية على الموقع <https://www.state.gov/religiousfreedomreport/>.

د. حرية التنقل

يكفل الدستور حرية التنقل داخل البلد وحرية السفر إلى الخارج والهجرة والعودة إلى الوطن. لم تحترم الحكومة دوماً هذه الحقوق.

السفر إلى الخارج: ينص القانون على أنه يجوز للحكومة أن ترفض طلبات الحصول على جوازات سفر أو تجديد جوازات سفر لـ "سبب معقول"، ولكن يحق لمقدم الطلب استئناف القرارات أمام المحكمة المدنية العليا. وردت تقارير من أفراد ومواطني دول أخرى أن السلطات منعتهم من السفر خارج البلد نظراً لعدم دفع ديون والتزامات مالية أو مسؤوليات ائتمانية أخرى مع أفراد آخرين أو مع مؤسسات إقراض، وكذلك عرض القضايا أمام المحاكم في جلسات مفتوحة. حافظت الحكومة على موقع إلكتروني على الإنترنت خلال العام أتاح للأفراد بالتحقق من وضعهم قبل السفر، رغم أن بعض الأشخاص أفادوا أن الموقع لم يكن مصدرًا موثوقًا للمعلومات. واعتمدت السلطات على قرارات "الأمن القومي" عند البت في طلبات الحصول على جوازات السفر. ومنعت السلطات خلال العام عددا من النشطاء من مغادرة البلاد دون تقديم خيارات اللجوء إلى القانون.

النفي: لم ترد تقارير عن منع الحكومة لعودة أفراد اعتبرتهم الحكومة مواطنين. ومع ذلك، فقد حظرت الحكومة عودة أولئك الذين سحبت رسمياً جنسيتهم، أو الذين ما عادوا يعتبرون من المواطنين.

الجنسية: يجوز للحكومة سحب الجنسية في كل من القضايا الجنائية والسياسية، بما في ذلك جنسية المواطنين بالولادة. واستمرت السلطات في سحب جنسية بعض الشخصيات السياسية والدينية المعارضة. لم تأخذ الحكومة في الاعتبار فيما إذا كان الأفراد قد يصبحون عديمي الجنسية بسبب هذه الإجراءات. وهددت في بعض الأحيان بوقف دفع المعاشات التقاعدية أو نقل الأسر من السكن المدعوم من الحكومة إذا فقد رب الأسرة جنسيته. وذكر بعض أفراد الأسر، وخصوصاً النساء والأطفال القصر، أنهم يواجهون صعوبات في تجديد جوازات سفرهم وبطاقات الإقامة والحصول على شهادات ميلاد للأطفال. لم تبلغ الحكومة عن عدد

الأشخاص الذين تم سحب جنسيتهم خلال العام. وقدرت منظمات حقوق الإنسان الدولية غير الحكومية العدد الإجمالي لهذه الحالات بأكثر من 700 منذ عام 2012. في 27 يونيو/حزيران، رفض الملك حمد وضع الصيغة النهائية لأكثر من 550 من إجراءات سحب الجنسية، مما أدى فعلاً إلى إلغاء الإجراءات وإعادة الجنسية بالكامل للأفراد المذكورين في تلك القضايا.

كما أصدر الملك حمد في 27 يونيو / حزيران المرسوم الملكي-القانون رقم 16، الذي أنهى ممارسة التوصية تلقائياً بإلغاء الجنسية عند إدانة الأفراد بجرائم معينة تتعلق بالإرهاب. وقد ظهر أن المرسوم يوضح أن رئيس الوزراء ووزير الداخلية، بدلاً من الملك حمد والمحاكم، سيقرران الآن إلغاء الجنسية. وأعرب بعض النشطاء عن قلقهم من أن القانون الجديد قلل من شفافية إجراءات إلغاء الجنسية.

هـ. المشردون داخلياً

لا ينطبق.

و. حماية اللاجئين

الحصول على اللجوء: لا يكفل القانون منح حق اللجوء أو وضع لاجئ. كما أن الحكومة لم تضع نظاماً لتقديم الحماية للاجئين. وقّرت الحكومة في بعض الأحيان تقديم حماية ضد طرد أو إعادة اللاجئين قسراً إلى دول يمكن أن تتعرض فيها حياتهم أو حرياتهم إلى تهديد على أساس عرقهم أو دينهم، أو جنسيتهم أو عضويتهم في جماعة اجتماعية معينة، أو آرائهم السياسية. ومع ذلك، غالباً ما كان ذلك يقتصر على أولئك الذين كانوا قادرين على الحصول على عمل في البلاد والاستمرار فيه. وتمكن هؤلاء الأفراد عموماً من الحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم، خلال فترة عملهم ولكنهم كانوا يواجهون خطر الترحيل فيما إذا أصبحوا عاطلين عن العمل أو في حال إلغاء بلد المنشأ لجوازات سفرهم. أفاد مكتب المفوضية السامية لشؤون اللاجئين أنه اعتباراً من سبتمبر/ أيلول، كان هناك 312 لاجئاً وطالب لجوء مسجلين لدى الوكالة.

ز. الأشخاص عديمو الجنسية

يستمد الأفراد جنسيتهم عادة من الأب ولكن يمكن للملك منح أو سحب الجنسية. وبما أن الحكومة تأخذ في الاعتبار فقط جنسية الأب عند تحديد الجنسية، فإنها لا تمنح عادة الجنسية لأطفال يولدون لأب غير بحريني، حتى لو أنهم ولدوا في البلد لأم بحرينية (أنظر القسم 6 - الأطفال). وبالمثل، فإن الحكومة لا توفر طريقاً للحصول على الجنسية للرجال الأجانب المتزوجين من نساء بحرينيات، على عكس العملية التي تجيز للأجنبيات المتزوجات من رجال بحرينيين أن يصبحن مواطنات. وأفادت منظمات حقوق الإنسان أن هذه

القوانين نتج عنها أطفال عديمو الجنسية، وخاصة عندما لم يقدر الأب الأجنبي أو لم يرغب في السعي للحصول على جنسية لأطفاله من بلده الأصلي، أو عندما كان الأب نفسه عديم الجنسية، أو متوفياً، أو غير معروف. لم يعرف بالتحديد عدد عديمي الجنسية المقيمين في البلاد. تمكن الأشخاص عديمو الجنسية من الحصول على خدمات اجتماعية وتعليمية ووظائف محدودة. ووردت تقارير عن رفض السلطات لطلبات الحصول على شهادات الميلاد وجوازات السفر للأطفال المولودين لأباء بحرينيين مسجونين لأن الآباء كانوا غير قادرين على تقديم الطلبات بأنفسهم (أنظر القسم 6، الأطفال).

في عام 2017، أصدر مركز البحرين لحقوق الإنسان تقريراً يوثق 13 حالة لأطفال لم يحصلوا على الجنسية لأن آباءهم كانوا منشقين. وحتى ديسمبر/ كانون الأول، منحت الحكومة الجنسية لجميع الأطفال المذكورين في التقرير، باستثناء سارة علي سلمان، ابنة علي سلمان (انظر القسم 1. هـ، السجناء السياسيون والمحتجزون).

واتهمت الحكومة الأشخاص الذين تم سحب جنسيتهم بخرق قانون الهجرة.

القسم 3. حرية المشاركة في العملية السياسية

يتمتع المواطنون بقدرة محدودة على اختيار حكومتهم أو نظامهم السياسي. وينص الدستور على وجود مجلس نواب منتخب ديمقراطياً، وهو المجلس الأدنى في البرلمان. ويسمح الدستور للملك بحل مجلس النواب، ولكنه يتطلب قيامه أولاً بالتشاور مع رئيسي المجلس الأعلى والمجلس الأدنى للبرلمان بالإضافة إلى رئيس المحكمة الدستورية. ويتمتع الملك أيضاً بصلاحيات تعديل الدستور واقتراح القوانين والمصادقة عليها وإصدارها.

الانتخابات والمشاركة السياسية

الانتخابات الأخيرة: وفقاً لتقديرات الحكومة، شارك حوالي 67 في المائة من الناخبين المؤهلين في اختيار أعضاء البرلمان في نوفمبر/ تشرين الثاني 2018.

لم تسمح الحكومة للمراقبين الدوليين بمراقبة الانتخابات. وقد استنتج مراقبون داخليون بصفة عامة أن السلطات أدارت الانتخابات بدون مخالفات كبيرة. وأعرب بعض المراقبين عن مخاوف أوسع نطاقاً بشأن القيود المفروضة على حرية التعبير وتكوين الجمعيات فضلاً عن استمرار المخاوف بشأن حدود الدوائر الانتخابية. ووفقاً لمنظمة هيومان رايتس ووتش، أدى حل جمعيات المعارضة الرئيسية في البلاد والقوانين

التي قيدت ترشح أعضائها السابقين للمناصب، وغياب صحافة مستقلة، وتجريم النقد عبر الإنترنت، إلى خلق بيئة سياسية لم تكن مواتية لإجراء انتخابات حرة.

الأحزاب السياسية والمشاركة السياسية: لم تسمح الحكومة بتشكيل أحزاب سياسية، ولكن قامت بعض "الجمعيات السياسية" بإعداد برامج للمرشحين لمناصب سياسية وقامت بانتخابات داخلية، واستضافت تجمعات سياسية. في عام 2017، قامت الحكومة بحل أبرز جمعيتين سياسيتين معارضتين، هما "الوفاق" و "وعد"، من خلال إجراءات قانونية.

وفي 21 يناير/كانون الثاني، رفضت محكمة النقض الاستئناف النهائي الذي قدمته و عد، مما أدى إلى حل الجمعية السياسية رسمياً.

لتقديم طلب التسجيل، يتعين على الجمعية السياسية أن تقدم (إلى الحكومة) لوائحها الداخلية موقعة من قبل جميع الأعضاء المؤسسين، وقائمة بجميع الأعضاء ونسخاً من بطاقات الإقامة، وسجلاً مالياً يبيّن مصدر تمويل الجمعية ومعلوماتها المصرفية. ويجب ألا تتعارض مبادئ وأهداف وبرامج الجمعية مع الشريعة الإسلامية أو المصلحة الوطنية كما يفسرها القضاء، ولا يجوز قيام الجمعية على أساس هوية طائفية أو جغرافية أو طبقية. عمل عدد من الجمعيات خارج هذه القوانين، وتصرف بعضها وفقاً لأسس طائفية.

وسمحت الحكومة للجمعيات السياسية المسجلة بترشيح أعضائها لشغل مناصب، والمشاركة في الأنشطة السياسية الأخرى. يحظر القانون رجال الدين الذين يمارسون أعمالهم من العضوية في الجمعيات السياسية (بما في ذلك في المناصب القيادية) والمشاركة في الأنشطة السياسية، حتى على أساس تطوعي. في عام 2018، أقرت الحكومة تعديلاً لقانون ممارسة الحقوق السياسية يحظر الأعضاء "النشطين" في الجمعيات السياسية التي تم حلها بأمر من المحكمة للترشح في الانتخابات. ومع أن القانون يسمح للأعضاء السابقين في هذه الجمعيات أن يطلبوا من المحكمة تحديد وضعهم، إلا أنه لم يسمح لأي منهم بالترشح.

يتطلب من الجمعيات السياسية التنسيق فيما بينها من حيث الاتصال بالهيئات الدبلوماسية الأجنبية أو البعثات القنصلية، أو المنظمات الحكومية الأجنبية، أو ممثلي الحكومات الأجنبية مع إخطار وزارة الخارجية، والتي يمكنها إرسال ممثل عنها لحضور الاجتماع. وعلى الرغم من أن هذا الشرط قد تم تنفيذه في الماضي، لم تكن هناك تقارير عن قيام الحكومة بفرض الأمر خلال العام.

مشاركة المرأة والأقليات: لا توجد قوانين تحد من مشاركة المرأة أو أعضاء الأقليات في العملية السياسية، وقد شاركت المرأة بالفعل. في الانتخابات التي أجريت في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، فازت ست نساء بمقاعد في مجلس النواب المكون من 40 عضواً، مما ضاعف عدد النساء. خلال العام، عين الديوان الملكي

تسعى نساء في مجلس الشورى، وهو المجلس الأعلى وعدد أعضائه المعينين 40 عضواً، وعين رئيس الوزراء امرأة في مجلس الوزراء الذي يتكون من 26 وزيراً.

يتمتع المواطنون الشيعة والسنة بحقوق متساوية بموجب القانون، غير أن السنة هيمنوا على الحياة السياسية؛ وأغلبية السكان هم من الشيعة. في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، تم انتخاب 11 مرشحاً شيعياً لمجلس النواب. وتضمن مجلس الشورى 19 عضواً شيعياً، وعضواً يهودياً وعضواً مسيحياً. كان خمسة من الوزراء الـ 24 المعينين مواطنين شيعة، بمن فيهم أحد النواب الخمسة لرئيس الوزراء.

القسم 4. الفساد والافتقار إلى الشفافية في الحكومة

ينص القانون على عقوبات جنائية على الإدانة بالفساد الحكومي؛ إلا أن الحكومة لم تنفذ القانون بشكل مناسب، وأفادت تقارير عن انخراط مسؤولين في ممارسات فساد. وينص القانون على محاكمة جميع الموظفين الحكوميين من كافة المستويات إذا استخدموا مناصبهم في الابتزاز والحصول على رشاوي، إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. ويمكن أن تؤدي العقوبات المفروضة إلى السجن لمدة تصل إلى 10 سنوات. عقدت الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني ورش عمل لمختلف الوزارات على مدار العام.

الفساد: الديوان الوطني للرقابة المالية والإدارية مسؤول عن مكافحة الفساد الحكومي. تستعرض اللجنة التنفيذية الحكومية، برئاسة ولي العهد، أي انتهاكات ورد ذكرها في التقرير السنوي لديوان الرقابة. في ديسمبر/كانون الأول 2018، أصدرت الحكومة التقرير السنوي للديوان ونشرت الحكومة بعض النتائج للجمهور، ومع ذلك لم يتم نشر التقرير الكامل أو إتاحتها على الإنترنت. أفادت الحكومة أن ستة مسؤولين اتهموا أو سجنوا بتهمة اختلاس أو اتهامات تتعلق بالرشوة خلال العام.

وانعدمت الشفافية في قطاعات عريضة من الأنشطة الحكومية، بما في ذلك الخدمات الأمنية، وقوة الدفاع البحرينية، وظلت خصخصة الأراضي العامة مبعث قلق بين جماعات المعارضة.

الإفصاح المالي: لا يُلزم القانون المسؤولين الحكوميين تقديم كشوفات تتعلق بوضعهم المالي.

القسم 5. موقف الحكومة من التحقيقات الدولية وغير الحكومية في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان

التقى مسؤولون حكوميون أحياناً مع منظمات غير حكومية محلية لحقوق الإنسان ولكن الحكومة عموماً لم تتجاوب مع وجهات النظر الخاصة بالمنظمات غير الحكومية حيث أنهم اعتقدوا أن تلك المنظمات كانت مسيئة وتنتقد الحكومة دون وجه حق.

عملت جماعات حقوق الإنسان المحلية مع وجود قيود حكومية، حيث سجن بعض نشطاء حقوق الإنسان أو تم نفيهم أو إكراههم على الصمت، وفقاً لتقارير منظمات حقوق الإنسان الدولية. وشملت جمعيات حقوق الإنسان المحلية الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، وجمعية البحرين لمراقبة حقوق الإنسان، والمنظمات الرئيسية المستقلة والمرخصة لحقوق الإنسان في البلاد. وعلى الرغم من أن الحكومة قامت بحل مركز البحرين لحقوق الإنسان في عام 2004 لكنه استمر في العمل ويحافظ على وجوده على الإنترنت؛ وكذلك جمعية الشباب البحريني لحقوق الإنسان غير المرخصة. كما صدرت تقارير عديدة عن "مرصد البحرين لحقوق الإنسان" وهو منظمة غير مرخصة لحقوق الإنسان تعمل بمثابة مظلة لحماية حقوق الإنسان ولها صلات قوية بمنظمات غير حكومية دولية مدافعة عن حقوق الإنسان.

وواجهت بعض مجموعات حقوق الإنسان المحلية صعوبات كبيرة في العمل بحرية والتفاعل مع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان. قامت الحكومة أحياناً بمضايقة قادة المنظمات غير الحكومية المحلية وحرمتهم من الإجراءات القانونية الواجبة. وذكر قادة المنظمات غير الحكومية المحلية وناشطون أيضاً تعرضهم لمضايقات حكومية بما في ذلك المراقبة من جانب الشرطة، وتأخر إنجاز الوثائق المدنية، و "الاستجواب غير المناسب" لأبنائهم أثناء المقابلات المتعلقة بالمنح الدراسية الحكومية. أفاد ناشطون بتخليهم عن السفر، ولا سيما لحضور الفعاليات الدولية لحقوق الإنسان، خوفاً من إعادة فرض حظر السفر الدولي عليهم.

وأفاد أفراد منتسبون لمنظمات حقوق الإنسان الدولية والمنظمات العمالية، أو ممن كانوا ينتقدون الحكومة والسلطات بتأخير طلبات حصولهم على تأشيرة إلى أجل غير مسمى أو رفض تلك الطلبات، أو في بعض الأحيان منع أفراد يملكون تأشيرة صالحة للدخول إلى البلاد أو مؤهلين للمشاركة في برنامج التأشيرة الحرة لدخول البلاد.

الهيئات الحكومية لحقوق الإنسان: أعاد تعديل لمرسوم ملكي صدر عام 2016 إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البلاد، والتي تعرف اختصاراً بـ NIHR. وقد عزز المرسوم المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان من خلال منحه الحق في القيام بزيارات مفاجئة لمرافق الشرطة وزيادة الاستقلالية المالية للمؤسسة. على مدار العام، عقدت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان العديد من ورش العمل الخاصة بحقوق الإنسان، وندوات وفصول تدريبية، بالإضافة إلى زيارات للسجون كما أحالت عدة شكاوى إلى مكتب المدعي العام. وأصدرت تقريرها السنوي الأخير في مارس/آذار 2018، وساهمت في تحقيقات اللجنة المعنية بحقوق

المسجونين والمحتجزين، وديوان المظالم، ووحدة التحقيق الخاصة. كما قامت بتشغيل خط ساخن للمواطنين والمقيمين لتقديم الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان وعرضت خيار تقديم الشكاوى بالحضور الشخصي.

أفادت الحكومة أنه بين يناير/ كانون الثاني وأغسطس/ آب، كانت هناك 12 إحالة إلى سلطات إنفاذ القانون تتعلق بسوء السلوك وإدانة واحدة لضابط شرطة بتهم جنائية، مشيرة إلى أن 46 حالة أخرى كانت بانتظار مزيد من التحقيق.

تقوم وحدة التحقيق الخاصة بالتحقيق في القضايا المتعلقة بسوء سلوك قوات الأمن، بما في ذلك شكاوى ضد الشرطة، وإحالتها إلى المحكمة المختصة، والتي تتضمن محاكم مدنية جنائية، والمحكمة العسكرية التابعة للوزارة، ومحاكم إدارية (انظر القسم 1 ج.). وحتى سبتمبر/ أيلول، تلقت وحدة التحقيق الخاصة 53 شكوى تتعلق بسوء سلوك الشرطة، كانت إحداها ضد قيادة قوات الأمن الخاصة. أحالت وحدة التحقيق الخاصة قضية واحدة إلى المحكمة الجنائية للمحاكمة. ولم تكشف الوزارة بشكل عام عن أسماء الضباط المدانين، أو تخفيض رتبهم، أو إعادة تعيينهم، أو فصلهم بسبب سوء السلوك، على الرغم من أنها أفادت بأن الضابط الأعلى رتبة الذي تمت محاكمته عن أية جريمة كان نقيباً.

كان هناك أيضاً مكتب للمفتش العام التابع لجهاز الأمن الوطني البحريني ومكتب لأمين المظالم التابع لوزارة الداخلية كنتيجة [لتقارير] اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. وفي حين أن كلاً من المكتب والديوان مسؤول عن النظر في حالات سوء المعاملة والاعتداء من قبل قوات الأمن، كان هناك القليل من المعلومات العامة المتاحة فيما يتعلق بأنشطة المفتش العام في جهاز الأمن الوطني البحريني. وأفاد التقرير السنوي لأمين المظالم في وزارة الداخلية، الذي صدر في سبتمبر/ أيلول، عن تلقي 289 شكوى و 778 طلب مساعدة في الفترة ما بين مايو/ أيار 2017 وأبريل/ نيسان من ضحايا يزعم تعرضهم لإساءة المعاملة من جانب الشرطة أو الموظفين المدنيين أو عائلاتهم أو منظمات تمثل مصالحهم. ومن بين هذه الشكاوى، أحييت 70 شكوى إلى الهيئة التأديبية المعنية، بما في ذلك جلسات الاستماع "المحاكم" الإدارية للشرطة مكتب المدعي العام، وما زالت 50 شكوى قيد التحقيق، وتم إغلاق 144 قضية دون التوصل إلى حل بشأنها. وأبلغ أمين المظالم عن تلقي 43 شكوى ضد مديرية التحقيقات الجنائية، أحييت سبع قضايا منها لإجراءات جنائية أو تأديبية، و 86 شكوى ضد سجن جو، أحييت 40 قضية منها لإجراءات جنائية أو تأديبية. وأحال ديوان المظالم 15 قضية ضد مديرية التحقيقات الجنائية و 73 قضية ضد سجن جو للإجراءات الجنائية أو التأديبية. ولا تزال هناك أربع قضايا و 19 قضية إضافية قيد التحقيق على التوالي.

تراقب اللجنة المعنية بحقوق المسجونين والمحتجزين، برئاسة أمين المظالم، السجون ومراكز الاحتجاز وغيرها من الأماكن التي قد يتم فيها احتجاز أشخاص، مثل المستشفيات ومرافق الطب النفسي. وتتمتع اللجنة

المعنية بحقوق المسجونين والمحتجزين بسلطة القيام بعمليات تفتيش للمرافق، وإجراء مقابلات مع السجناء أو المحتجزين، وإحالة القضايا إلى مكتب أمين المظالم أو وحدة التحقيق الخاصة.

نظمت الوزارة العديد من البرامج التدريبية في مجال حقوق الإنسان لموظفيها، بما في ذلك منهج دراسي في مجال حقوق الإنسان لمدة عام كامل في أكاديمية الشرطة الملكية. وتتفاوض الأكاديمية بانتظام على مذكرات التفاهم مع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لتبادل الخبرات. استمرت الأكاديمية في تضمين وحدة معنية بحقوق الإنسان في القانون الدولي كجزء من المنهج الدراسي لدرجة الماجستير في الإدارة الأمنية والطب الشرعي الجنائي. وقعت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على مذكرة تفاهم مع جهاز الأمن الوطني البحريني لتنظيم حلقات عمل ودورات تدريبية لضباط جهاز الأمن الوطني البحريني تتعلق بحقوق الإنسان والحقوق الأساسية، والتعاون في البحوث المستقبلية.

خلال العام، حصلت امرأتان في الشرطة على رتبة عميد ومدير عام.

وكان ذلك جزئياً لمعالجة المخاوف بشأن التمثيل الشيعي غير المناسب في التركيبة الديمغرافية للشرطة وقوات الأمن، وفي عام 2005 أنشأت الحكومة برنامج الشرطة المجتمعية، الذي جند أفراداً للعمل في أحيائهم. غير أن نشطاء محليون ومنظمات حقوق الإنسان أفادوا بأن التركيبة الديمغرافية لقوات الأمن بشكل عام فشلت في تمثيل المجتمعات الشيعية على نحو مناسب. وثقت الإحصاءات الرسمية 1,374 من ضباط الشرطة المجتمعية، من بينهم 307 نساء. إلا أن الوزارة لم تحتفظ بإحصائيات رسمية عن عدد الأعضاء الشيعة في جهاز الشرطة المجتمعية، ولم تقم بتجنيد أفراد من الشرطة المجتمعية خلال العام. أفاد أفراد المجتمع المحلي أن المواطنين الشيعة كانوا من بين أولئك الذين تم دمجهم في برامج الشرطة المجتمعية وجهاز الشرطة. ولم تتوفر معلومات بشأن معدلات تجنيد المواطنين الشيعة في قوات الأمن الأخرى.

احتفظت الحكومة أيضاً بمكتب أمين المظالم في وزارة الداخلية، ووحدة التحقيق الخاصة داخل مكتب المدعي العام، واللجنة المعنية بحقوق المسجونين والمحتجزين. وعملت تلك المنظمات مع بعضها البعض على مدار العام. احتفظ مكتب أمين المظالم بخط ساخن للمواطنين للإبلاغ عن انتهاكات الشرطة عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني أو شخصياً.

وأكدت العديد من جماعات حقوق الإنسان أن التحقيقات في انتهاكات الشرطة كانت بطيئة وغير فعالة وشككت في استقلالية ومصداقية التحقيقات التي تجريها المنظمات التي ترعاها الحكومة. أفادت منظمة العفو الدولية وغيرها من منظمات حقوق الإنسان بأن مؤسسات حقوق الإنسان التابعة للحكومة لم تحقق بالكامل في مزاعم الانتهاكات أو لم تتابعها. علاوة على ذلك، أفادت منظمة العفو الدولية بأن المعتقلين واجهوا أعمالاً انتقامية بسبب محاولاتهم أو محاولات عائلاتهم التواصل مع مكتب أمين المظالم.

وواصل المراقبون المحليون والدوليون ومنظمات حقوق الإنسان الإعراب عن القلق من أن الحكومة لم تنفذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بشكل كامل، بما في ذلك إسقاط التهم الموجهة ضد الأفراد الذين شاركوا في التعبير السياسي غير العنيف، أو توجيه تهمة جنائية إلى ضباط الأمن المتهمين بالإساءة أو التعذيب، أو دمج المواطنين الشيعة في قوات الأمن، أو خلق بيئة مواتية للمصالحة الوطنية.

القسم 6. التمييز والانتهاكات المجتمعية والإتجار بالأشخاص

المرأة

الاعتصاب والعنف الأسري: الاعتصاب غير قانوني، على الرغم من أن القانون الجنائي يسمح لمن يُزعم قيامه بالاعتصاب بالزواج من ضحيته لتجنب العقاب. إلا أن القانون لا يتطرق إلى اعتصاب الزوج للزوجة. وتشمل العقوبة للمدانين بالاعتصاب السجن مدى الحياة والإعدام في بعض الحالات التي يكون فيها الفاصر دون سن 16 إذا كان المعتصب هو الوصي أو ولي أمر الضحية، أو في الحالات التي يؤدي فيها الاعتصاب إلى وفاة الضحية.

ينص القانون على أن العنف ضد المرأة جريمة. ومع ذلك، كان العنف المنزلي ضد النساء شائعاً، وفقاً لمركز البحرين لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن قادة الحكومة وبعض أعضاء البرلمان شاركوا في أنشطة التوعية خلال العام، بما في ذلك المناقشات حول تشريعات إضافية، إلا أن السلطات لم تكرر سوى القليل من الاهتمام لدعم الحملات العامة التي تستهدف المشكلة. وأدارت الحكومة مأوى للنساء والأطفال من ضحايا العنف المنزلي. ينص القانون على وجوب الاتصال بمسؤولي الشرطة المحلية في حالات العنف المنزلي، ويمكن للمدعي العام التحقيق فيما إذا تم نقل المعلومات من الشرطة إليه. ومع ذلك فقد أفاد ضحايا العنف الأسري بأنهم واجهوا صعوبة في معرفة الجهة التي يمكن الاتصال بها وكيفية التعامل مع الأمر وتقديم الشكاوى.

واصلت الحكومة توثيق وملاحقة مرتكبي الاعتداء الجسدي أو الجنسي على النساء. وأفادت وزارة العدل بأنها قامت حتى أيلول/سبتمبر بتوثيق 420 حالة اعتداء جسدي أو جنسي من بينها 116 حالة تتعلق بأطفال. ومن بين الحالات الـ 420 صدرت أحكام بإدانة 47 حالة. وتم الإبلاغ عن 12 حالة اغتصاب بين يناير/كانون الثاني وسبتمبر/أيلول، وتم إحالة حالة منها إلى المحكمة؛ وكانت الإجراءات القضائية لتلك الحالة جارية حتى نوفمبر/تشرين الثاني.

تشويهه / بتر الأعضاء التناسلية للإناث: نادراً ما مورس ختان الإناث، وحدثت حالات في الغالب ضمن الفئات السكانية من المهاجرين. لا يوجد قانون محدد يحظر هذه الممارسة، على الرغم من أن الخبراء القانونيين أشاروا سابقاً إلى أن الفعل يندرج تحت أحكام القانون الجنائي التي تحظر "الإعاقة الدائمة لشخص آخر". ولم تكن هناك حالات لمحاكمة ختان الإناث خلال العام.

الممارسات التقليدية الأخرى الضارة: يعاقب القانون على جرائم "الشرف"، ولكن قانون العقوبات يتساهل في الحكم على قاتل زوجته عند الإمساك بها وهي في حالة التلبس بالزنا، (سواء مع رجل أم امرأة). ولم يتم الإبلاغ عن حالات قتل بدافع الشرف خلال العام.

التحرش الجنسي: يحظر القانون التحرش الجنسي، بما في ذلك الإهانة أو ارتكاب أفعال مخلة بالأداب تجاه النساء في الأماكن العامة، مع عقوبات بالسجن والغرامة. على الرغم من أن الحكومة قامت أحياناً بتطبيق القانون، إلا أن التحرش الجنسي ظل مشكلة واسعة الانتشار للنساء، وخاصة العاملات الأجنبية في المنازل.

الإجراءات القسرية للسيطرة على الزيادة السكانية: لم ترد أية تقارير عن حالات إجهاض قسري أو تعقيم غير طوعي.

التمييز: يحق للمرأة أن تبادر بطلب الطلاق، ولكن المحاكم الدينية السنية والشيعية قد ترفض الطلب. في قضايا الطلاق، منحت المحاكم الأمهات على نحو روتيني حق حضانة بناتهن دون التاسعة، وأولادهن دون السابعة بالنسبة للأم الشيعية. وعادة ما يحصل الآباء على حضانة الأطفال بمجرد بلوغ البنات والأولاد سن التسع سنوات والسبع سنوات على التوالي. يمكن للمرأة السنية الاحتفاظ بحضانة البنات حتى سن 17 عاماً والأبناء حتى سن 15 عاماً. وبغض النظر عن قرارات الحضانة، يحتفظ الأب بحق الوصاية أو بحق اتخاذ جميع القرارات القانونية المتعلقة بالطفل حتى بلوغ سن الرشد القانونية وهي 21 سنة. تفقد المرأة غير البحرينية حقها في حضانة أطفالها تلقائياً إذا طلقت والدهم البحريني "دون سبب عادل". أي امرأة تتزوج مجدداً تفقد حضانة أولادها.

ويستند قانون الأسرة على الشريعة الإسلامية كما يفسرها فقهاء الدين السنة والشيعية. في عام 2017، صادق الملك حمد على الجزء الشيعي من قانون الأسرة الموحد الذي يقنن حقوق المواطنين الشيعية، ولا سيما النساء، وفقاً للقانون المدني في قضايا مثل الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والميراث. تم تطبيق قانون الأسرة لكل من الشيعة والسنة من قبل هيئات قضائية مستقلة مكونة من سلطات دينية مكلفة بتفسير الشريعة. يتيح القانون المدني المنقح لجميع النساء إمكانية الوصول إلى محاكم الأسرة، ويضمن التطبيق الموحد للقانون واتخاذ المزيد من الإجراءات القانونية، لأن القرارات التي يتخذها قضاة محاكم الأسرة تخضع للمراجعة من قبل

المجلس الأعلى للقضاء. في حالات الزواج السني - الشيعي المختلط، يمكن للعائلات أن تختار المحكمة التي ستنتظر في القضية.

يجوز للمرأة أن تمتلك وترث ممتلكات وأن تمثل نفسها في جميع المسائل العامة والقانونية. عندما لا يوجد وريث ذكر مباشر، يمكن أن ترث المرأة الشيعية كل ممتلكات زوجها، أما المرأة السنية فإنها لا ترث إلا جزءاً من التركة ويحصل إخوة الشخص المتوفى أيضاً أو أقاربه الذكور على حصة. احترمت الحكومة الوصايا وأصدرت توجيهات بخصوص تقسيم الأصول حسب [وصية] المتوفى.

تحظر قوانين العمل التمييز ضد المرأة، ولكن التمييز ضد المرأة كان منهجياً، خصوصاً في أماكن العمل، على الرغم من أن القانون يحظر التمييز في الأجور على أساس النوع.

حققت النساء مكاسب في الأعمال التجارية. وارتفع عدد النساء المنتخبات للبرلمان من ثلاث إلى ست عضوات، وللمرة الأولى في تاريخ البلاد، انتخب مجلس النواب امرأة لرئاسة المجلس في ديسمبر/كانون الأول 2018. في قطاع الأعمال، شكلت المشاريع الريادية التي تقودها النساء أكثر من نصف الطلبات الخاصة بمباشرة أعمال تجارية جديدة.

الأطفال

تسجيل المواليد: تُستمد جنسية الأفراد من أبهم أو عن طريق مرسوم ملكي. لا تنقل النساء جنسيتهن لأولادهن، الأمر الذي ترك بعض الأطفال بلا جنسية حيث أن الأمهات كنّ مواطنات والآباء غير مواطنين (أنظر القسم 2.د.).

ولا تقوم السلطات بتسجيل المواليد على الفور. من الولادة وحتى سن الثلاثة أشهر، تحتفظ الجهة الطبية المسؤولة عن الرعاية الصحية للأم بسجل ميلاد الأطفال. عندما يبلغ الطفل الثلاثة أشهر، تسجل السلطات الولادة لدى وحدة تسجيل المواليد في وزارة الصحة، ومن ثم تصدر شهادة الميلاد الرسمية. أما بالنسبة للمواليد الذين لم يتم تسجيلهم قبل أن يبلغوا من العمر عاماً واحداً، فيتعين استصدار شهادة ولادة بقرار من المحكمة. ولا توفر الحكومة خدمات عامة للمواليد دون شهادة ولادة.

التعليم: التعليم المدرسي إلزامي حتى سن 15 سنة ويقدم بالمجان للمواطنين والمقيمين بصفة قانونية حتى الصف 12. عزلت السلطات المدارس الحكومية على أساس نوع الجنس رغم أن الفتيات والأولاد استخدموا نفس المناهج والكتب المقررة. الدراسات الإسلامية وفقاً للمذهب السني إلزامية على جميع الطلاب المسلمين في كافة المدارس الحكومية العامة ولكنها اختيارية بالنسبة للطلاب غير المسلمين.

إساءة معاملة الأطفال: لمحاكم الأسرة، التي تأسست في عام 2017، ولاية قضائية على قضايا تشمل إساءة معاملة الأطفال. وقد عبرت المنظمات غير الحكومية عن قلقها بالنسبة لنقص التوجيهات الإرشادية المكتوبة والمتسقة لمحاكمة ومعاقبة المجرمين، والتساهل في معاقبة الحالات التي تنطوي على إدانة بإساءة معاملة الأطفال في المحاكم الشرعية.

كما وردت تقارير تفيد قيام الشرطة بالاقتراب من الأطفال خارج المدارس وتهديدهم أو إجبارهم على أن يقوموا بدور المخبرين لصالح الشرطة.

الزواج المبكر والزواج القسري: الحد الأدنى لسن الزواج، وفقاً للقانون، هو 15 سنة للفتيات و18 سنة للولاد، لكن بعض الظروف الخاصة تسمح بالزواج دون هذين السنين بموافقة إحدى محاكم الشريعة.

الاستغلال الجنسي للأطفال: يحظر القانون استغلال الأطفال في عدة جرائم بما فيها الدعارة. تشمل العقوبات للمدانين السجن لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر إذا كان المتهم قام بأعمال الاستغلال ولجأ إلى القوة لارتكاب الجريمة، وإلى ست سنوات إذا كان المتهم قد استغل أكثر من طفل مع غرامات مالية لا تقل عن 2,000 دينار (5,300 دولار) للأشخاص وما لا يقل عن 10,000 دينار (26,500 دولار) للمنظمات. يحظر القانون نشر الصور الإباحية للأطفال. أفادت وزارة العدل أنها، حتى سبتمبر/ أيلول قامت بالتحقيق في 113 قضية استغلال جنسي للأطفال وملاحقة مرتكبيها، وهي زيادة ملحوظة مقارنة بالعام السابق.

عمليات الاختطاف الدولي للأطفال: البلد ليس طرفاً في اتفاقية لاهاي لعام 1980 بشأن الجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال. يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول الاختطاف الدولي للأطفال على أيدي أحد الوالدين على الموقع

<https://travel.state.gov/content/travel/en/International-Parental-Child-Abduction/for-providers/legal-reports-and-data/reported-cases.html>.

معاداة السامية

وفقاً لأفراد المجتمع، كان هناك ما بين 36 و 40 مواطناً يهودياً (6 عائلات) في البلد. وقد ظهرت أحياناً بعض التعليقات السياسية ورسوم الكاريكاتير المعادية لليهود في الإعلام المطبوع والإلكتروني وهي متصلة عادة بالصراع الإسرائيلي الفلسطيني دون استجابة من الحكومة.

الاتجار بالأشخاص

يرجى مراجعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار بالأشخاص على الموقع
<https://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/>.

الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

ينص القانون على معاملة متساوية للأشخاص ذوي الإعاقة في مجال التوظيف وأن خرق هذا القانون يعاقب عليه بدفع غرامات مالية. يكفل الدستور الضمان الاجتماعي والتأمين الاجتماعي والرعاية الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة. أدارت الحكومة لجنة لضمان تقديم الرعاية للأشخاص ذوي الإعاقة شملت ممثلين من جميع الوزارات المعنية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص. اللجنة مسؤولة عن مراقبة الانتهاكات ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. خلال العام، لم تقم الحكومة بمحاكمة أي من القضايا التي انطوت على انتهاكات ضد أشخاص ذوي إعاقة.

وتلزم السلطات مجموعة من المؤسسات الحكومية وشبه الحكومية والدينية بدعم وحماية الأشخاص ذوي الإعاقة. في مارس/آذار 2018، تم إنشاء، بموجب القانون، لجنة عليا لرعاية شؤون ذوي الإعاقة لإعداد حملة توعية اجتماعية، ووضع استراتيجية وطنية وتشريعات لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. يجب أن تتضمن المباني العامة الجديدة في البلدية المركزية مرافق يمكن الوصول إليها. لا يقتضي القانون تيسير وصول المعاقين إلى مبان أخرى غير سكنية.

ولم تتوافر معلومات عن مسؤوليات الوكالات الحكومية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، على الرغم من أن قوانين البناء تتطلب إتاحة الوصول إلى جميع المباني الحكومية الجديدة. غير أن الأدلة التي يتناقلها الناس تشير إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة عانوا على نحو روتيني من عدم الحصول على التعليم والوظائف. ولم تتوفر المدرسة الحكومية الوحيدة الخاصة بالأطفال الذين يعانون من إعاقات في السمع، على فصول بعد الصف العاشر. توفرت بعض المدارس العامة على برامج متخصصة للأطفال الذين يعانون من عجز في التعلم أو إعاقات جسدية أو إعاقات في النطق وإعاقات ذهنية، بما في ذلك متلازمة داون.

يمكن للناخبين الذين لهم حق التصويت الاقتراع إما في الدوائر الانتخابية المخصصة لهم أو في مركز الاقتراع العام. كانت مراكز الاقتراع المحلية، ومعظمها في المدارس، تشكل في بعض الأحيان مشاكل للناخبين العاجزين عن الحركة بسبب عدم قدرتهم على الوصول إلى تلك المراكز. تسمح مراكز الاقتراع العامة في أماكن مثل الأسواق التجارية باستخدام الأجهزة المساعدة على الحركة. ولم يتوافر نظام للاقتراع غائباً.

وواصلت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية العمل مع اللجنة العليا للأمم المتحدة لرعاية شؤون المعاقين بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

الأقليات القومية والعرقية والإثنية

يمنح القانون الجنسية للمتقدمين بطلبات الحصول على الجنسية من العرب الإثنيين الذين أقاموا في البلد لمدة 15 سنة ولغير العرب الذين أقاموا في البلد لمدة 25 سنة. وأفادت تقارير عديدة بأن السلطات لم تطبق قانون الجنسية بطريقة متساوية. وذكرت منظمات حقوق الإنسان وجماعات المجتمع المدني أن الحكومة سمحت للموظفين الأجانب من السنّة العاملين في الأجهزة الأمنية والذين عاشوا في البلد لفترة تقل عن 15 سنة بالتقدم بطلب الحصول على الجنسية. كما أفادت بعض التقارير أن السلطات رفضت منح الجنسية للمقيمين من العرب الشيعة الذين عاشوا في البلد لأكثر من 15 سنة والمقيمين الأجانب غير العرب الذين أقاموا في البلد لفترة تزيد عن 25 سنة. وأفادت تقارير جماعات الحقوق عن التمييز بصفة عامة، خصوصاً في ممارسات التوظيف، ضد المواطنين الشيعة في مهن معينة مثل قوات الأمن.

أعمال العنف والتمييز والانتهاكات الأخرى استناداً إلى الميول الجنسية والهوية الجنسانية

لا يجرم القانون السلوك الجنسي من نفس الجنس بالتراضي بين البالغين الذين لا تقل أعمارهم عن 21 سنة، لكنه لا يوفر الحماية ضد التمييز للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (مجتمع الميم) على أساس ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسية. وطبقاً لمنظمة هيومان رايتس ووتش، فإن الحكومة قامت بمقاضاة أعمال مثل تنظيم "حفلة للمثليين" أو ارتداء ملابس الجنس الآخر بموجب أحكام قانون العقوبات ضد "الفسق" و"الفجور".

حدث تمييز على أساس التوجه الجنسي أو الهوية الجنسية، بما في ذلك في التوظيف والحصول على وثائق الهوية القانونية. لكن في بعض الحالات، سمحت المحاكم للأفراد المتحولين جنسياً بتحديث وثائق الهوية إذا كانوا قد خضعوا لعملية جراحية لتغيير الجنس.

الوصم الاجتماعي بسبب الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسبة/ الإيدز

لم تكن هناك حالات معلومة عن وقوع عنف أو تمييز مجتمعي ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. غير أن خبراء الطب أقرروا علناً بحدوث تصرفات تقوم على التمييز. وقد اشترطت

الحكومة خضوع العمال الأجانب الجدد لفحوصات الأمراض المعدية بما فيها نقص المناعة البشرية/الأيدز. في السنوات الماضية، قامت الحكومة بترحيل عمال مهاجرين تبين أنهم مصابون بنقص المناعة البشرية/الأيدز، ولكن لم تكن عمليات الترحيل واضحة خلال العام.

أعمال العنف أو التمييز المجتمعي الأخرى

أفادت وزارة الداخلية أن المتطرفين العنيفين قاموا بهجوم واحد ضد الشرطة في الفترة من يناير/كانون الثاني إلى أغسطس/آب وأبلغوا عن إصابة اثنين من ضباط الشرطة أثناء أداء عملهم. قام مجهولون آخرون بالعديد من الهجمات التي استهدفت عناصر الأمن خلال العام، وغالباً ما تم تصوير الجناة ونشر صورهم في وسائل التواصل الاجتماعي. وأظهرت أشرطة الفيديو هذه مهاجمين يستخدمون قنابل مولوتوف وأسلحة بدائية أخرى ضد دوريات ومراكز الشرطة، بما في ذلك على مقربة من المارة. وعموماً تجنبت الشرطة الرد باستخدام القوة المميتة.

القسم 7. حقوق العمال

أ. حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها والحق في المفاوضة الجماعية

يعترف الدستور وقانون العمل بالحق في تكوين نقابات عمالية كما يجيز الحق في الإضراب، مع قيود بالغة. لا ينص القانون على الحق في التفاوض الجماعي.

ويحظر القانون النقابات العمالية في القطاع العام. ويجوز لعمال القطاع العام الانضمام للنقابات العمالية الخاصة بالقطاع الخاص والجمعيات المهنية رغم أن تلك الهيئات لا يمكنها التفاوض الجماعي بالنيابة عن أعضائها من العمال. كما يحظر القانون أيضاً انضمام أفراد الخدمة العسكرية وخدم المنازل للنقابات. يحق للعمال الأجانب، الذين يشكلون قرابة 80 بالمئة من القوى المدنية العاملة، الانضمام لنقابات، إذا كانوا يعملون في قطاع يسمح بتكوين نقابات، رغم أن القانون يحتفظ بأدوار قيادة النقابات للمواطنين. كما يمنع القانون النقابات من التعاطي في النشاطات السياسية.

ويحدد القانون أنه لا يمكن إلا فقط لنقابة عمالية رسمية تنظيم الإضراب والإعلان عنه، كما يفرض القانون متطلبات مفرطة على الإضرابات القانونية. يحظر القانون الإضرابات في 10 قطاعات "حيوية" - في نطاق يفوق المعايير الدولية - وتشمل قطاعات النفط والغاز والتعليم والاتصالات والمواصلات والصحة وكذلك الصيدليات والمخابز. ولا يفرّق القانون بين العمال "الحيويين" و "غير الحيويين" ضمن هذه

القطاعات. يجب أن يوافق العمال على الإضراب بأغلبية بسيطة عن طريق اقتراع سري مع تقديم إخطار لأرباب العمل قبل القيام بالإضراب لمدة 15 يوماً.

فالقانون يسمح بتشكيل اتحادات لنقابات متعددة ولكنه يحظر الاتحادات العمالية متعددة القطاعات، ويحظر الأشخاص المدانين بانتهاك القوانين الجنائية من قيادة النقابات العمالية، أو المجالس التنفيذية المنحلة من تولي مناصب قيادية في تلك النقابات والاتحادات العمالية. كما يمنح القانون الحق لوزير العمل، بدلاً من النقابات، في اختيار الاتحاد الذي يمثل العمال للتفاوض على المستوى الوطني والتمثيل في المنتديات الدولية. يحظر القانون التمييز ضد النقابات. لكن في الممارسة، واجهت النقابات المستقلة القمع الحكومي والمضايقة. لا يتطلب القانون إعادة العمال الذين تم فصلهم بسبب نشاطهم النقابي إلى العمل.

واتسمت العلاقات بين الاتحادات الرئيسية ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالجدل العلني في بعض الأوقات. تدخلت الحكومة أحياناً في أنشطة الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين، مثل منع الاحتفالات العامة بعيد العمال، على الرغم من أن الوزارة دعمت شراكة الاتحاد مع المنظمات غير الحكومية الدولية من أجل عقد ورش عمل تدريبية.

وشكا بعض العمال والمنتسبين للنقابات أن التعددية النقابية أدت إلى تدخل إدارة الشركة في جمع الرسوم النقابية وانتساب العمال للنقابات التي يختارونها. وذكروا أن الإدارة اختارت التفاوض مع الاتحاد الذي وجدته الأكثر ملاءمة على حساب اتفاقات المساومة الجماعية وصوت العمال المشروع.

في عام 2014، وبعد توقيع الاتفاقية الثلاثية الثانية، قامت منظمة العمل الدولية بإسقاط الشكوى التي تم رفعها في عام 2011 والمتعلقة بتسريح العمال. خلال العام، أفادت الحكومة بأنها اعتبرت أن الجهود المبذولة لإعادة العمال الذين تم فصلهم، كما هو مبين في الاتفاق الثلاثي، قد تم استكمالها. وأفادت الحكومة أنه تم تسوية 154 حالة من أصل 165 حالة إما عن طريق إعادة العمال إلى العمل أو دفع تعويضات مالية لهم. وشككت منظمات حقوق الإنسان وناشطون في ادعاءات الحكومة وأفادوا باستمرار التمييز العمالي على نحو ممنهج.

ب. حظر العمل القسري أو الإجباري

يحظر القانون جميع أشكال العمل الإجباري أو القسري، إلا في الطوارئ الوطنية لكن الحكومة لم تنفذ القانون على نحو فعال. ووردت تقارير عن حالات من العمل القسري في قطاعي البناء والخدمات. يغطي قانون العمل العمال الأجانب، فيما عدا عاملات المنازل، ولكن التنفيذ كان بطيئاً، وكانت حالات عبودية الديون شائعة. كما وردت تقارير عن ممارسات العمل القسري التي حدثت لعاملات المنازل وعمال آخرين في

القطاعات غير الرسمية، ومعظمهم لم يتمتعوا بحماية قوانين العمل. يحق لعاملات المنازل الاطلاع على شروط عملهن.

وفي كثير من الحالات، قام أرباب العمل باحتجاز جوازات سفر العاملات، وهي ممارسة محظورة بموجب القانون، وقيّدوا تحركاتهن واستبدلوا عقود العمل، أو لم يدفعوا أجور العاملات؛ وقد تعرضت بعض العاملات لتهديدات وإيذاءات جسدية وجنسية من أرباب العمل. أبلغت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية عن 2,445 شكوى عمل من عاملات المنازل وعمال البناء، معظمها تتعلق بأجور غير مدفوعة أو حرمان من الإجازات.

تقديرات نسبة العمال المهاجرين غير النظاميين في البلد بموجب ترتيبات "التأشيرة الحرة" - وهي ممارسة يدفع فيها العمال لأفراد أو شركات لكفالة تأشيرات دخول لأشخاص تتاح لهم "الحرية" بعد ذلك للعمل بشكل غير رسمي أينما يريدون - تراوحت بين 10 و 25 في المائة من العمال الأجانب في البلد. وساهمت هذه الممارسة في مشكلة عبودية الدين، وخاصة بين العمال ذوي الأجور المتدنية. وفي الكثير من الحالات، احتجز أرباب العمل أجور العمال الأجانب لعدة أشهر أو سنوات ورفضوا منحهم الترخيص بمغادرة البلد. وحال الخوف من التعرض للترحيل من البلد أو انتقام رب العمل دون تقديم العمال الأجانب شكاواهم إلى السلطات.

في عام 2017، قامت هيئة تنظيم سوق العمل بإطلاق برنامج تجريبي رائد ويتسم بالمرونة، وهو يتيح للفرد القيام بكفالة ذاتية لتصريح العمل. وهي متاحة فقط للعمال الذين لا وضع لهم وتكلف حوالي 450 دينار (1200 دولار)، بالإضافة إلى رسوم شهرية قدرها 30 دينار (80 دولار). أعربت بعض المنظمات غير الحكومية عن قلقها بشأن تكلفة التأشيرة وحقيقة أنها تنقل المسؤوليات، مثل التأمين الصحي، من صاحب العمل إلى العامل. وفقاً لتقارير الحكومة الصادرة في سبتمبر/أيلول، وعلى الرغم من المعارضة السياسية الكبيرة، فقد حصل أكثر من 25,000 شخص على التصريح المرن منذ إنطلاقه. وأفادت حكومات بلدان المنشأ أن تلك كانت خطوة أولى مهمة في تنظيم العمال الذين لا يحملون وثائق لكنها انتقدت البرنامج أيضاً لكونه باهظ الثمن. وقدمت الحكومة الفلبينية بعض التمويل لتغطية تكاليف تقديم الطلبات لمواطنيها الذين كانوا مؤهلين للبرنامج. وأفادت هيئة تنظيم سوق العمل أنه حتى سبتمبر/أيلول كان هناك ما يقرب من 70,000 عامل لا يحملون وثائق في البلاد.

في عام 2016، وضعت هيئة تنظيم سوق العمل إجراءات تسمح للعمال بتغيير صاحب العمل فيما يتعلق بتأشيراتهم، إما دون إذن من صاحب العمل القديم أو دون أن تكون في حوزتهم جوازات سفر. هدّدت هيئة تنظيم سوق العمل أصحاب العمل الذين حجّبوا جوازات السفر بتعرضهم لعقوبات جنائية وإدارية وحظرت على أرباب العمل المخالفين توظيف عمال جدد. خلال العام، أغلقت الحكومة وكالات للتوظيف وسحبت تراخيص وكالات أخرى بسبب انتهاك حقوق العمال. يمكن أن تخضع وكالات التوظيف المتواطئة في

الممارسات غير القانونية لسحب الترخيص، أو لإجراءات قانونية، أو لوقف العمليات التجارية، أو لمصادرة ودائع الترخيص.

ووظفت هيئة تنظيم سوق العمل مفتشين قضائيين محلّفين ولديهم سلطة إجراء التحقيقات الرسمية. قد تؤدي تقارير مفتش هيئة تنظيم سوق العمل إلى فرض غرامات ودعاوى قضائية وفقدان تصاريح العمل وإنهاء الأعمال. يركز هؤلاء المفتشون على الأحكام القانونية والإدارية التي يخضع لها الأفراد، بما في ذلك تصاريح العمل وسجلات صاحب العمل، والتراخيص. وظفت وزارة العمل مفتشين عامين ومفتشين للسلامة المهنية. وتتمثل أدوارهم في فحص أماكن العمل، وظروف الصحة والسلامة المهنية، وعلاقات العمل بين صاحب العمل والعمال.

يرجى أيضا مراجعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار بالأشخاص على الموقع <https://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/>.

ج. حظر عمل الأطفال والحد الأدنى لسن العمل

الحد الأدنى لسن التشغيل هو 15 سنة، والحد الأدنى لسن العمل في الوظائف الخطرة هو 18 سنة. لا يجوز تشغيل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة في القطاعات الصناعية التي تعتبرها وزارة الصحة خطيرة أو غير صحية، بما في ذلك قطاع البناء، والتعدين، وتكرير البترول. لا يمكنهم العمل لأكثر من ست ساعات يوميا، - وليس أكثر من أربعة أيام متتالية - ولا يمكنهم البقاء في مكان العمل لأكثر من سبع ساعات في اليوم. لا تنطبق لوائح عمالة الأطفال على المصالح التجارية الخاصة بالأسرة حيث يكون جميع العاملين من أفراد الأسرة.

يتطلب القانون أنه قبل اتخاذ الوزارة قراراً نهائياً للسماح للقاصرين بالعمل، يتعين على رب العمل المرتقب تقديم وثائق من ولي أمر الأحداث القصر ويوقع على إذن السماح للقاصر بالعمل، مع تقديم دليل أن الشخص القاصر قد اجتاز فحصاً طبياً يقرر أهليته للعمل، مع تأكيد من رب العمل أن الشخص القاصر لن يعمل في بيئة تعتبرها الوزارة خطرة. وقد قامت الحكومة بشكل عام بتنفيذ هذا القانون.

لا يسمح القانون للعمال الأجانب الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة بالعمل في البلاد.

يرجى أيضا مراجعة تقرير وزارة العمل الأمريكية استنتاجات حول أسوأ أشكال عمالة الأطفال على الموقع <https://www.dol.gov/agencies/ilab/resources/reports/child-labor/findings>

د. التمييز في العمالة والمهن

يكفل الدستور المساواة بين الرجال والنساء في المجالات السياسية، والاجتماعية، والثقافية والاقتصادية دون خرق أحكام الشريعة الإسلامية. يعتبر قانون العمل أن فصل العمال عن عملهم بسبب الجنس واللون والدين والأيدولوجية والحالة الاجتماعية والمسؤوليات الأسرية والحمل تعسفاً وغير قانوني، ولكنه لا ينص على الحق في عودة المفصولين إلى العمل. كما يحظر القانون التمييز في الأجور على أساس الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو الإيدولوجية. لا توجد حمايات خاصة أخرى بالنسبة للرأي السياسي، أو العرق، أو الإعاقة، أو اللغة، أو التوجه الجنسي، أو الهوية الجنسية، أو الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو غيره من الأمراض المعدية، أو الوضع الاجتماعي.

استمرت النساء في مواجهة التمييز الممنهج والعوائق التي تحول دون التقدم، لا سيما في المجالات التي يهيمن عليها الرجال تقليدياً، بما في ذلك المناصب القيادية. وغالباً ما واجهن تمييزاً في التوظيف بسبب التصور بأنهن سيحملن أو ستتعارض حياتهن العائلية مع عملهن.

في قطاع الأعمال، شكلت المشاريع الريادية التي تقودها النساء أكثر من نصف الطلبات الخاصة بمباشرة أعمال تجارية جديدة.

ينص القانون على معاملة متساوية للأشخاص ذوي الإعاقة في مجال التوظيف وأن خرق هذا القانون يعاقب عليه بدفع غرامات مالية (أنظر القسم 6. الأشخاص ذوو الاحتياجات الخاصة). يكفل الدستور الضمان الاجتماعي والتأمين الاجتماعي والرعاية الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة. في عام 2018، أصدرت وزارة العمل مرسوماً يقضي بأن العمال ذوي الإعاقات الكبيرة والأقرباء من مقدمي الرعاية من الدرجة الأولى يجب أن يحصلوا على ساعتين من الراحة المدفوعة يومياً. وفي أبريل/نيسان بدأت الحكومة في تنفيذ السياسة. أدارت الحكومة لجنة لمراقبة تقديم الرعاية للأشخاص ذوي الإعاقة والانتهاكات ضدهم، تضم ممثلين من جميع الوزارات المعنية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص. خلال العام، لم تقم الحكومة بمحاكمة أي من القضايا التي انطوت على انتهاكات ضد أشخاص ذوي إعاقة.

ولم تتوافر معلومات عن مسؤوليات الوكالات الحكومية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، على الرغم من أن قوانين البناء تتطلب إتاحة الوصول إلى جميع المباني الحكومية الجديدة. غير أن الأدلة التي يتناقلها الناس تشير إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة عانوا بشكل دائم من عدم الحصول على وظائف.

يتطلب القانون أن توفر الحكومة تدريباً مهنيّاً للأشخاص ذوي الإعاقات الذين يرغبون في العمل. ويقتضي القانون من أرباب العمل الذين يوظفون أكثر من 100 شخص توظيف 2 في المائة على الأقل من الموظفين

من قائمة العمال الحكومية الخاصة بالمعاقين. لم ترصد الحكومة مدى الامتثال لهذا القانون. وكان بعض الأشخاص ذوي الإعاقات يعملون في القطاع العام.

وظل من النادر أن يجد الأشخاص ذوو الإعاقات وظائف في مواقع المسؤولية. كما ظل من الصعب على المعاقين الوصول إلى العديد من أماكن العمل نظراً لانعدام الممرات المناسبة ولضيق مداخل الأبواب، ومواقف السيارات غير المعبدة. واصلت وزارة العمل تمويل مركز يقدم خدمات التوظيف والتدريب للمواطنين ذوي الإعاقة.

وكان الكثير من العمال في البلد من الأجانب. وعلى الرغم من أن الحكومة أكدت أن قانون العمل في القطاع الخاص ينطبق على جميع العمال، إلا أن منظمة العمل الدولية ومنظمات غير حكومية دولية أشارت إلى أن العمال الأجانب واجهوا تمييزاً في مكان العمل. ولا توجد بنود قانونية تكفل المساواة في عملية التوظيف. كان من الشائع قيام أرباب العمل بالإعلان عن وظائف مخصصة لجنسيات محددة أو تتطلب لغات معينة دون تبرير للدواعي التي تجعل شخصاً من تلك الجنسية أو المجموعة اللغوية مقبولاً للوظيفة.

بعد أن قام واحد من رعايا بنغلاديش يتولى العناية بأحد المساجد بقتل إمام بحريني في عام 2018، زادت الحكومة من التدقيق في دخول الأجانب إلى البلاد. في أغسطس/آب 2018، أعلنت وزارة الداخلية حظراً لأجل غير مسمى على إصدار تأشيرات جديدة للعمال البنغلاديشيين. وقدرت المنظمات غير الحكومية الناشطة في قضايا العمال المهاجرين أن العمال البنغلاديشيين يشكلون غالبية المقيمين الذين لا يحملون وثائق.

أدى الافتقار إلى الشفافية في عملية التوظيف، خصوصاً في المناصب الحكومية، إلى الكثير من الشكاوى من التمييز المبني على الطائفية أو الإثنية. وأفادت منظمات حقوق الإنسان أن المواطنين الشيعة يواجهون تمييزاً واسعاً في مجال التوظيف في القطاعين العام والخاص. عادة ما حظي المواطنون السنة بمعاملة تفضيلية بالنسبة لشغل المناصب الحكومية الحساسة، لا سيما في المراتب الإدارية والخدمة المدنية والأجهزة الأمنية والخدمة العسكرية.

هـ. ظروف العمل المقبولة

لا يوجد حد أدنى للأجور بالنسبة للقطاع الخاص على مستوى الدولة. وقد حددت الحكومة مقياساً معيارياً للأجور بالنسبة لعمال القطاع العام، بحد أدنى للأجور الشهرية. وفي حين يعتبر الحد الأدنى للأجور بالنسبة للبحرينيين أجراً معيشياً بوجه عام، لا يوجد حد أدنى لأجور العمال الأجانب في القطاع العام؛ ومع ذلك، أصدرت الحكومة "إرشادات" تنصح أصحاب العمل في القطاعين العام والخاص بدفع الحد الأدنى للأجور الشهرية. لم يكن هناك خط رسمي للفقر.

ومراعاة لأحكام قانون القطاع الخاص، لا يجوز لأصحاب العمل تشغيل عامل لأكثر من 48 ساعة في الأسبوع دون أن تتضمن بنود العقد أجر العمل الإضافي. ولا يحق لأرباب العمل تشغيل العمال المسلمين خلال شهر رمضان لأكثر من 6 ساعات في اليوم، أو 36 ساعة في الأسبوع.

تحدد وزارة العمل معايير السلامة والصحة المهنية. وينطبق قانون العمل وسائر بنود حماية العاملين على المواطنين وغير المواطنين على حد سواء، باستثناء عاملات المنازل. حسن قانون العمل المعدل من الوضع القانوني لكثير من العاملين حيث أن القانون ينص على إمكانية الحصول على تعاقدات وإجازات إضافية، رغم أنه يستثني عاملات المنازل من معظم تلك الامتيازات المتعلقة بالحماية.

ووزارة العمل مسؤولة عن تنفيذ قانون العمل وإلزام أرباب العمل بتوفير ظروف عمل مقبولة. ينص قانون العمل على أن الشركات التي تنتهك معايير السلامة المهنية تخضع لغرامات.

كما طبقت وزارة العمل معايير السلامة والصحة المهنية؛ واستخدمت فريقاً من عدة مهندسين من مختلف التخصصات مهمته الأساسية التحقيق في المخاطر ومعايير العمل في مواقع البناء، والتي تشمل معظم مواقع العمل.

للمفتشين سلطة قانونية بفرض غرامات وإغلاق أماكن العمل إذا لم يتم أرباب العمل بتحسين ظروف العمل في خلال فترات زمنية محددة. يحدد القاضي الغرامات لكل مخالفة، أو لكل عامل متضرر، أو لكليهما معاً. ويمكن للقاضي أيضاً إصدار أحكام بالسجن على المخالفين. وبالنسبة للمخالفين بصورة متكررة يحق للمحكمة مضاعفة العقوبات.

ورغم التحسينات، تخشى المنظمات غير الحكومية أن مواد تطبيق القوانين لا تزال غير مناسبة لعدد من مواقع العمل وللعاملين، وأن العديد من مواقع العمل لن يتم تفتيشها، وأن اللوائح التنظيمية لن تتمكن بالضرورة من ردع تلك المخالفات.

يحظر مرسوم وزارتي العمل في الهواء الطلق من الساعة 12 ظهراً حتى الساعة الرابعة عصراً في شهري يوليو/تموز وأغسطس/آب نظراً لاشتداد درجات الحرارة. وقامت السلطات بتنفيذ الحظر بين الشركات الكبرى، ولكن وفقاً لمصادر محلية، انتشرت المخالفات بين الشركات الأصغر. يخضع أصحاب العمل الذين ينتهكون الحظر للسجن لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر وغرامات، أو الاثنين معاً. وخلال العام وثقت الوزارة 156 شركة غير ممثلة للحظر الخاص بالعمل في حرارة الصيف.

وعموماً سعت الحكومة والمحاكم لتصحيح الانتهاكات المعروضة أمامها. وتمكن العمال من تقديم شكاوى إلى الوزارة. غير أن الغالبية العظمى من الحالات التي تعلقَت بسوء معاملة عاملات المنازل لم تصل إلى وزارة العمل أو مكتب المدعي العام. أحالت الشرطة 40 حالة إلى الآلية الوطنية للإحالة في النصف الأول من العام. تلقى الأفراد الذين تمت إحالتهم مجموعة من الخدمات، بما في ذلك المأوى الذي توفره اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

أفادت جمعية حماية العمال المهاجرين أنها زارت مخيمات وأماكن إقامة غير مسجلة، بما في ذلك أماكن إقامة عمال غير نظاميين حاصلين على "تأشيرة مجانية"، غالباً ما كانوا يعيشون في شقق مكتظة وذات معايير سلامة رديئة.

وواصلت الحكومة نشر حملات التوعية الخاصة بحقوق العاملين. ونشرت كتيبات حول حقوق العمال الأجانب المقيمين بعدة لغات ووفرت منشورات حول تلك الحقوق للبعثات الدبلوماسية المحلية وقامت بتخصيص خط هاتفي ساخن لتلقي شكاوى الضحايا.

كانت المخالفات المتعلقة بدفع الأجور وساعات العمل الإضافية، ومعايير السلامة والصحة أمراً شائعاً في القطاعات التي تشغل العمال الأجانب، مثل شركات البناء وتصليح السيارات والخدمات المنزلية. يشكل العمال الأجانب غير المهرة، وأغلبهم من دول جنوب وجنوب شرق آسيا، حوالي 60 في المائة من القوة العاملة. وتعرض أولئك العمال أيضاً لظروف عمل خطيرة أو استغلالية. ووفقاً لمنظمات غير حكومية، كانت إجراءات التفتيش بخصوص السلامة في مكان العمل والامتثال دون المستوى المطلوب.

لا يحمي القانون بالكامل عاملات المنازل وقد تعرضت هذه الفئة بشكل خاص للاستغلال. يجب أن تتوفر عاملات المنازل على عقد عمل، لكن القانون لا ينص على نفس الحقوق الممنوحة للعمال الآخرين، بما في ذلك أيام الراحة. في عام 2017، أعلنت هيئة تنظيم سوق العمل أن جميع عاملات المنازل الوافدات حديثاً سيُطلب منهن استخدام عقود عمل ثلاثية جديدة. يجب أن توافق وكالة التوظيف وصاحب العمل والعاملة على محتويات العقود الجديدة. وبحسب تقارير صحفية محلية، فإن العقود الجديدة تشمل ساعات العمل اليومية والإجازة الأسبوعية، وإيصالات الأجور الإلزامية، من بين شروط أخرى. وأفاد ناشطون أن استخدام النماذج بين أصحاب العمل ووكالات التوظيف ظل منخفضاً طوال العام.

أفادت تقارير موثوقة بإجبار أرباب العمل للكثير من عمال المنازل البالغ عددهم حوالي 91,000، معظمهم من النساء، على العمل من 12 إلى 16 ساعة يومياً وتسليم وثائق الهوية الخاصة بهم لأرباب العمل. لم يسمح أرباب العمل [لعاملات المنازل] سوى بوقت قصير جداً من التوقف عن العمل؛ وتركوهن يعانين من سوء التغذية. وعرضوهن للإيذاء اللفظي والجسدي، بما في ذلك التحرش الجنسي والاعتصاب. ترددت تقارير

تفيد بأنه كان من المؤلفين قيام أرباب العمل ومكاتب التوظيف بضرب نساء أجنبيات يعملن في المنازل أو الاعتداء جنسيا عليهن، لكن غالبية الحالات التي تضمنت عاملات المنازل لم تصل إلى وزارة العمل. وقد تلقت الصحافة، والسفارات، والشرطة العديد من التقارير التي تفيد بإساءة المعاملة. وفرت جمعية حماية العمال المهاجرين لعاملات المنازل سكناً مؤقتاً وقدمت المساعدة في معالجة قضاياهن، رغم إغلاق ملجأها بشكل دائم في مارس / آذار. بالإضافة إلى ذلك، وفرت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص المأوى للعاملات. معظم النساء في تلك القضايا طلبن المساعدة في الحصول على أجورهن التي لم تدفع لهن واشتكين من الأذى الجسدي.

ووفقاً لمصادر منظمات غير حكومية، استخدم قطاع الإنشاءات عدداً أكبر من الهنود والبنغلاديشيين والباكستانيين أكثر من جنسيات أخرى. وكانت وفاة العمال ناجمة عموماً عن عدم تطبيق المعايير، وانتهاكات للمعايير، وعدم كفاية إجراءات السلامة وجهل العمال بتلك الإجراءات، وعدم كفاية معايير السلامة الخاصة بالمعدات. في حين يمكن لبعض العمال النأي بأنفسهم عن الظروف التي تهدد الصحة أو السلامة دون التعرض لفقدان عملهم، فإن مستوى الحرية التي تمتع بها العاملون كان مرتبطاً ارتباطاً مباشراً بأنواع العمل الذي يقومون به.

يتطلب أمر وزارة العمل من أصحاب العمل تسجيل أي أماكن إقامة يتم توفيرها للعاملين. كما يفرض الأمر توفر الحد الأدنى من معايير السكن بالنسبة لأماكن الإقامة التي يوفرها صاحب العمل. العديد من العمال عاشوا في مساكن غير مسجلة تراوحت من حيث النوعية من أماكن مؤقتة في مرائب توقيف السيارات، إلى شقق مستأجرة من قبل أرباب العمل من ملاك القطاع الخاص، إلى منازل عائلية تم تعديلها لاستيعاب العديد من الأشخاص. عادة ما كانت ظروف العمل والإسكان في الكثير من مواقع العمل غير المسجلة الخاصة بالعمال غير النظاميين سيئة. ولا يحق للمفتشين دخول البيوت أو المباني غير المسجلة كمخيمات عمل لتفقد الأوضاع فيها.